علی اصغر رضوانی

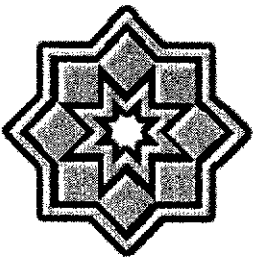

مقدمه

البحث عن اجتهاد الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ و عدمه يرتبط تماماً بالبحث عن حجيّة ما صدر عن النبى ـصلى الله عليه و آلهـ من قول او فعل او تقرير، اذ لو قلنا بارتباط النبى ـصلى الله عليه و آلهـ فى جميع شؤونه بالوحى وكونه معصوماً فيها تكون سنّته حجة و مصدراً للتشريع، و من البديهى لزوم ان يكون مصدر التشريع مصوناً عن الخطأ والاشتباه حتّى يمكن تلقّي الاحكام الشرعية عنه.

والحديث حول حجيّة ما صدر عن النبى ـصلى الله عليه و آلهـ من قول او فعل او تقرير من الامور المعلومة بداهة ولا تحتاج إلى الكلام عنها، اذ لو لاها لما اتّضحت معالم الاسلام، و لتعطّل العمل بالشريعة، و لما امكن ان يستنبط منه حكم واحد بكلّ ما له من شرائط و موانع، إذ أنّ احكام القرآن مثلاً لم يرد اكثرها لبيان جميع خصوصيات ما يتّصل بالحكم، وانّما هى واردة فى بيان اصل التشرير بما لا نجد فيها حكماً واحداً قد استكمل جميع خصوصياته قيوداً و شرائط و موانع. فاذا كان كذلك فلا محيص من القول بحجية سنّة النبى ـصلى الله عليه و آلهـ والشّرع لابد و ان يكون مصوناً عن الخطأ والزلل والاشتباه حتّى يكون مرجعاً للأحكام الشرعية و يبيّن لنا امكان اضافة الحكم المستفاد منه الى الله تعالى.

واما اذا قلنا باجتهاد الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ ـ خصوصاً مع الاعتقاد بظنّيه ـ فلا يكون مرجعاً للأحكام الشرعية، مع انّه ـصلى الله عليه و آلهـ بنصّ القرآن الكريم أسوة فى جميع شؤون حياته.

يقول الدكتور محمدحسن هيتو فى كتابه (*الوجيز فى اصول التشريع الاسلامى*): «انّ السنّة هى عبارة عمّا صدر عن النبى ـصلى الله عليه و آلهـ من قول او فعل او تقرير. وقد أغفل بعض الأصوليين التقرير، لانّه كفّ عن الإنكار، والكفّ فعل، فأدرجوا التقرير فى الفعل. وهذا التّعريف خاص بالأصوليين...»

وحجية السنة: و نعنى بالسنة هنا ما صدر عن رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ بغضّ النظر عن وصولها الينا بطريق التواتر أو الآحاد، فالسنة هى المصدر الثانى من مصادر التشريع بعد القرآن الكريم بالإجماع، وجاحد العمل بها كافر بإجماع الأمة ايضاً، لانّه جاحد لأمر الله، و معرض عنه. قال تعالى: ﴿**و من يطع الرسول فقد اطاع الله**﴾.

و قال: ﴿**فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكّمون فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجاً مما قضيت و يسلّموا تسليماً**﴾.

و قال: ﴿**و من يطع الله ورسوله يدخله جنّات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها**﴾. والآيات فى هذا أشهر من ان تذكر واكثر من تحصر...[1]

و من الجدير بالذّكر ان من الآثار المترتبه على القول باجتهاد الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ هو القول بانّ رأيه ليس ملزماً، و من حق ايّ مجتهد اخر أن يتبنى اجتهاده الذى يخالف الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ ولا حرج على هذا المجتهد الآخر، فهو مأجور بمخالفته له اى الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ و سنّته، سواء أخطأ أو أصاب، فتنفتح مع القول باجتهاد الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ الاجتهادات فى مقابل النّصوص.

معنى الإجتهاد

الاجتهاد فى اللّغه: مشتق من ماده (ج، ه، د) بمعنى: بذل الجُهد (بضم الجيم) وهو الطاقة، او تحمّل الجهد (بفتح الجيم) و هو المشقّه.

وصيغة الافتعال تدلّ على المبالغه فى الفعل، ولهذا كانت صيغة (اكتسب) ادلّ على المبالغة من صيغة (كسب).

فالاجتهاد فى اللّغه: استفراغ الوسع فى اىّ فعل كان، ولا يستعمل الاّ فيما فيه كلفة و جهد. فقال: اجتهد فى حمل حجر الرحا، ولايقال اجتهد فى حمل خردل.[٢]

واما فى اصطلاح الأصوليين فقد عبروا عنه بعبارات متفاوتة:

قال الشوكانى فى كتابه (*ارشاد الفحول*)[٣] فى تعريفه بقوله: «بذل الوسع فى نيل حكم شرعى عملى بطريق الاستنباط» و هو تعريف الامام الزركشى فى *البحر المحيط* كما فى كتاب *الإجتهاد*[٤] للدكتور سيد محمد موسى توانا.

و بعض الأصوليين لم يكتف بكلمة «بذل الوسع»، و جعل بدلها كلمه «استفراغ الوسع»، بل زاد الامام الآمدى على ذلك فقال فى تعريفه «هو استفراغ الوسع فى طلب الظّن بشىء من الأحكام الشرعية على وجه يحسن من النفس العجز عن المزيد عليه».[٥]

و عن ابن الحاجب انّه: «استفراغ الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعىّ».[٦]

و قال ابن السبكى هو: «استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظنّ بحكم».[٧]

و قال ابن الهمام هو: «بذل الطاقة من الفقيه فى تحصيل حكم شرعى ظنى».[٨]

اجتهاد الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ و آراء الأصوليين فيه

اختلف الأصوليين فى جواز الاجتهاد للنبى ـصلى الله عليه و آلهـ و

عدم جوازه على أقوال:

القول الأول: الجواز عقلاً

و أصحاب هذا القول هم جمهور الأصوليين من العامة، و منهم ابن الحاجب، والآمدى، و سائر الحنفية،[٩] و جميع الحنابلة، و إليه ذهب بعض الشافعية كالبيضاوى، و نسبه الأسنوى إلى الامام الشافعى، حيث قال: ذهب الجمهور إلى جوازه، و نقله الإمام الرازى عن الشافعى، كما نسبه الآمدى إليه، فقال: «و جوّز الشافعى فى رسالته ذلك من غير قطع، و به قال بعض أصحاب الشافعى، والقاضى عبدالجبار، و أبوالحسين البصرى من المعتزلة».

و قال ابن تيمية فى *المسوّدة*: «يجوز لنبيّنا أن يحكم باجتهاده فيما لم يوح اليه فيه، ذكره القاضى أبويعلى وابن عقيل و أبوالخطاب، و أو ما إليه أحمد».[١٠]

القول الثانى: المنع مطلقاً

ذهب الامام ابن حزم إلى عدم الجواز مطلقاً حيث قال: «انّ من ظنّ انّ الاجتهاد يجوز للأنبياء عليهم السلام فى شرع شريعة لم يوح إليهم فيها فهو كفر عظيم، و يكفى فى إبطال ذلك أمره تعالى لنبيه عليه‌الصلاة والسلام أن يقول: ﴿**ان اتّبع الاّ ما يوحى إلى**﴾».[١١]

و نسبه الشوكانى الى الأشعريه[١٢] نقلاً عن الأستاذ الما تريدى أبى‌منصور،[١٣] و هو قول جمهور المعتزلة، لأنه سبق انّ أبا الحسين البصرى يقول بالجواز. و قيل: انّ للجبائيين ـأبى‌عليه وابنه أبى‌هاشمـ رأيين: أحدهما: المنع مطلقاً والآخر: انه يجوز فيما يتعلّق بالحروب دون غيرها.[١٤]

و قد اختلف المجوزون فيما بينهم فى مقامين:

المقام الأول: فى محلّ اجتهاده ـصلى الله عليه و آلهـ؛

المقام الثانى: فى وقوع الاجتهاد منه ـصلى الله عليه و آلهـ

امّا المقام الأول وهو محلّ اجتهاده ـصلى الله عليه و آله ـ فهو بمعنى انّه هل يجوز له الاجتهاد فى أمور الدين و أمور الدنيا، والمسألة خلافية بين العلماء القائلين بالجواز.

و قد حكى القرافى الاتفاق على جوازه فى الأقضية حيث قال: «و محلّ الخلاف فى الفتاوى، أما الأقضية فيجوز الاجتهاد فيها بالإجماع».[١٥]

و وافقه الأسنوى فى ذلك حيث قال: «واتفقوا على وقوع الاجتهاد منه ـصلى الله عليه و آله ـ فى الأقضية و فصل الخصومات».[١٦]

و تقول الدكتورة نادية شريف العمرى: «والحق انّ العلماء اختلفوا فى جواز اجتهاد الأنبياء فى الأحكام الشرعيّة، والفتاوى فى الأمور الدينيّة،[١٧] ولعلّ من نقل الإجماع على ذلك لم يعثر على قول مخالف أو لم يعتدّ بالمخالف، لوضوح حقيّة الجواز العقلى».[١٨]

و أمّا المقام الثانى ـ و هو وقوع الاجتهاد منه ـصلى الله عليه و آله ـ و عدم وقوعه ـ فقد اختلف القائلون بالجواز فيه على ثلاثة أقوال:

القول الأوّل: انّه وقع منه الاجتهاد مطلقا، بمعنى انّه ـصلى الله عليه و آله ـ كان يجيب بمجرّد وقوع الحادثة دون انتظار للوحى، وهذا ما ذهب إليه الجمهور من العامة، و منهم مالك، والشافعى، وأحمد، و عامّة أهل الحديث، و صرّح بذلك محمد أمين صاحب تيسير التحرير و غيره من الحنفيّة كالبخارى شارح أصول البزدوى، والبهارى صاحب مسلم الثبوت.[١٩]

القول الثانی: انّه وقع منه بعد انتظار الوحی، وهذا مذهب الحنفیة، صرّح بذلك الكمال بن الهمام فقال: "المختار عند الحنفیّة انّه علیه الصلاة والسلام مأمور بانتظار الوحی أوّلا ماكان راجیه إلی خوف فوت الحادثة، ثمّ بالاجتهاد".[٢٠]

و قال السرخسی فی هذا المجال: «وأصحّ الأقاویل عندنا انّه علیه الصلاة والسلام فیما كان یُبْتَلی به من الحوادث التی لیس فیها وحی منزل كان ینتظر الوحی إلی أن تمضی مدّة الانتظار، ثمّ كان یعمل بالرأی والاجتهاد، و یبیّن الحكم به...».[٢١]

و قال البهاری: «و عند الحنفیّة انّ النبیّ ـصلی الله علیه و آلهـ كان متعبّداً بالاجتهاد بعد انتظار الوحی إلی خوف فوت الحادثة، لأنّ الیقین لایترك عند إمكانه».[٢٢]

وأیّد العلاّمة عبدالعلی هذا الرأی، فقال: وهذا أمر معقول ضروری، و إنكاره مكابرة، فلا یترك الیقین و یذهب إلی الظنّ إلاّ بعد الانتظار».[٢٣]

القول الثالث: الوقف دون القطع بشیء، وهو قول الغزالی حیث قال: «اختلفوا فی جواز حكم النبیّ ـصلی الله علیه و آلهـ بالاجتهاد فیما لانصّ فیه، والنظر فی الجواز والوقوع، والمختار جواز تعبده بذلك... أمّا الوقوع فقد قال به قوم، و أنكره آخرون، و توقّف فیه فریق ثالث وهو الأصحّ، فانّه لم یثبت به قاطع».[٢٤]

و قال فی المنخول: «والمختار انّه یسوغ له الاجتهاد، فهذا حكم العقل جوازاً، وأمّا الوقوع فالغالب علی الظنّ انّه كان لا یجتهد فی القواعد، و كان یجتهد فی الفروع...».[٢٥]

و قال الشوكانی بصدد القول بالوقف: «و زعم الصیرفی فی شرح الرسالة انّه مذهب الشافعی، لأنّه حكی الأقوال ولم یختر شیئاً منها، واختار هذا القاضی الباقلانی والغزالی».[٢٦]

كلمات اهل السنة حول اجتهاد الرسول ـصلی الله علیه و آلهـ

١ـ قال الآمدي: اختلفوا فی أنّ النبیّ هل كان متعبّداً بالاجتهاد فیما لا نصّ قرآنی فیه؟ فقال أحمدبن حنبل والقاضي أبویوسف: أنّه كان متعبّداً، و جوّز ذلك الإمام الشافعي فی رسالته و

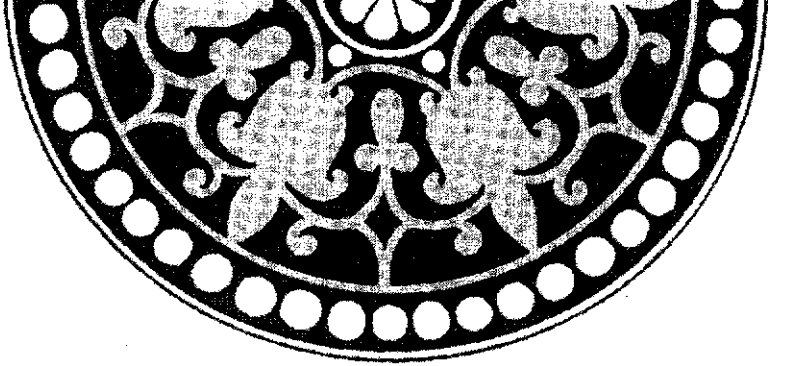

به قال أصحابه، والقاضي عبدالجبار، و أبوالحسين البصريّ. نعم، كان النبيّ يتعبّد باجتهاده فيما لانصّ صريح من القرآن فيه.

ثمّ يقول الآمدي: المختار عندنا جواز ذلك عقلاً، ووقوعه سماعاً.[٢٧]

ثم يضيف: إنّ القائلين بجواز الاجتهاد للنبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ اختلفوا فيها: هل يمكن أن يخطأ النبيّ في اجتهاده أم لا؟

فذهب بعض أصحابنا إلى منع وقوع الخطأ في اجتهاداته، وذهب أكثر أصحابنا والحنابلة و أصحاب الحديث والجبائي و جماعة من المعتزلة إلى جواز ذلك.[٢٨]

٢ـ و قال الدكتور موسى توانا في كتابه (*الاجتهاد و مدى حاجتنا إليه في هذا العصر*): بدأ الاجتهاد في الإسلام منذ عهد رسول الله، فقد كان النبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ يجتهد في الأمور التي لا تتعلّق بالرسالة. ثمّ يذكر قصّة التلقيح دليلاً على ما ذهب إليه.[٢٩]

٣ـ و قال الشيخ محمد عبده: و قد كان الإذن المعاتب عليه اجتهاداً منه ـصلى الله عليه و آلهـ فيما لا نصّ فيه من الوحي، و هو جائز و واقع من الأنبياء ـعليهم‌السلامـ وليسوا معصومين من الخطأ فيه، و إنّما العصمة المتّفق عليها خاصّة بتبليغ الوحي ببيانه والعمل به... و يؤيّده حديث طلحة في تأبير النخل، إذ رآهم يلقّحونها.[٣٠]

٤ـ و قال قاضي القضاة في المغني: إنّ الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ إنّما يأمر بما يتعلّق بمصالح الدنيا من الحروب و نحوها عن اجتهاده، وليس بواجب أن يكون ذلك عن وحي، كما يجب في الأحكام الشرعيّة، و إنّ اجتهاده يجوز أن يُخالَف بعد وفاته، و إن لم يجز في حياته، لأنّ اجتهاده في الحياة أولى من اجتهاد غيره...[٣١].

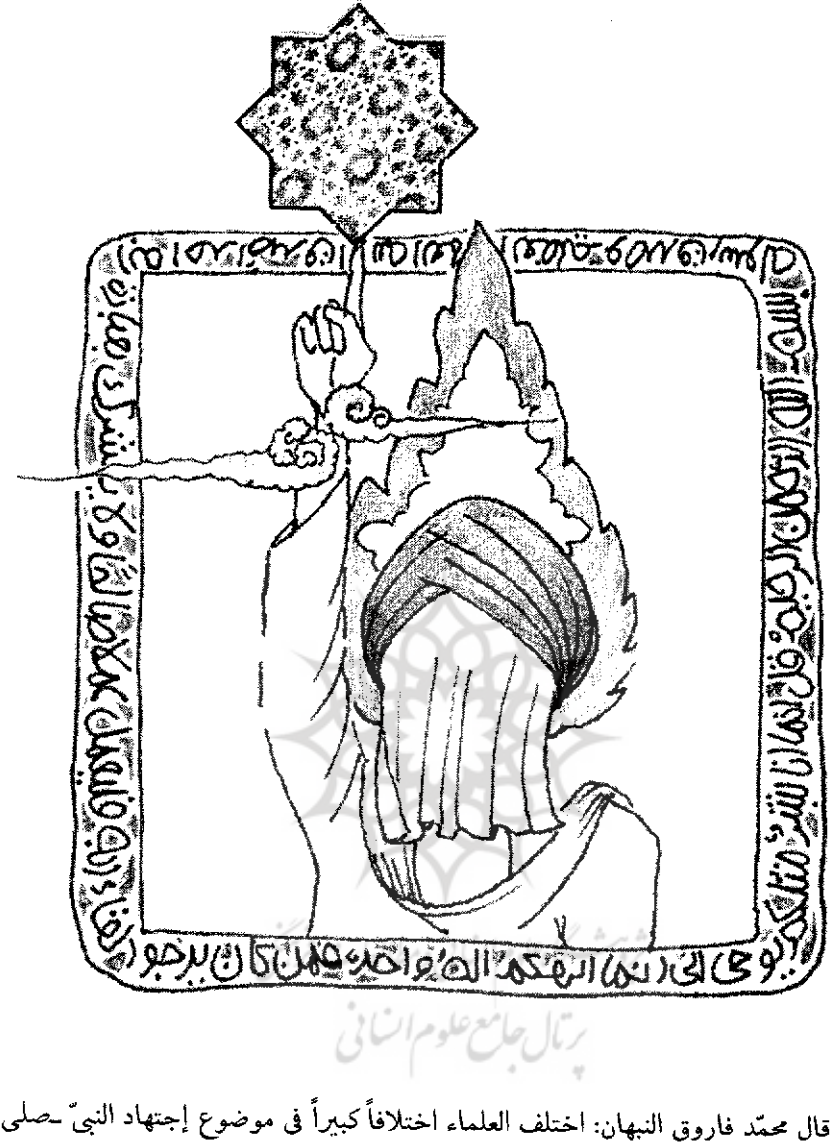

پرتال جامع علوم انسانی

٥ـ قال محمّد فاروق النبهان: اختلف العلماء اختلافاً كبيراً فى موضوع إجتهاد النبىّ ـصلى الله عليه و آلهـ و من المعروف أنّ الله تعالى أنزل القرآن على نبيّه ـصلى الله عليه و آلهـ و أمره أن يبيّنه للناس، و أن يحكم به فيما بينهم.

وعلى ذلك فالأحكام الواردة فى القرآن لا مجال للإجتهاد فيها، لورود النصّ القرآنى بها، أمّا الأحكام التى لم ينزل فيها قرآن، فهل يجوز للرسول أن يجتهد فيها؟

ثمّ يقول: و مع ذلك فانّنا نجد أنّالعلماء منقسمون فى آرائهم بصدد إجتهاد الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ إلى رأيين:

الفـ يرى الأشاعرة و كثير من المعتزلة أنّ الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ ليس له أن يجتهد، لانّ ما يصدر عنه من أفعال و أقوال ليست قابله للخطأ، لقوله تعالى: ﴿**وَما يَنطِقُ عَنِ الهَوى إنْ هُوَ إلاّ وَحْيٌ يُوحى**﴾، و أنّ الاجتهاد قابل للخطأ و قابل للصواب، ولا يجوز أن يلجأ الرسول إليه لاعتماده على الوحي الذي لا يقبل الخطأ. و بالاضافة إلى ذلك فقد كان الرسول ينتظر الوحي فى كثير من القضايا التى تعرض عليه، من ذلك ماوقع فى ارث ابنتى سعدبن الربيع، اذ شكّت امّهما إليه انّ عمّهما إستأثر بما ترك أبوهما، فقال ـصلى الله عليه و آلهـ «يقض الله فى ذلك»، فنزل قوله: ﴿**يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أولادِكُم...**﴾.

بـ ويرى جمهور الأصوليّين أنّه يجوز الإجتهاد من الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ لعموم الآيات الواردة فى وجوب الحكم بين الناس بما يريد الله من الصواب، و أنّ الإجتهاد إذا كان جائزاً بالنسبة للمجتهد الذي لا يوصف بالعصمه، فهو جائز من باب أولى بالنسبة للرسول ـصلى الله عليه و آلهـ[٣٢]

٦ـ و قال النبهان أيضاً فى موضع آخر من كتابه: كان الإجتهاد موجوداً فى عصر الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ و كان المجتهد الأوّل هوالرسول الكريم، وإذا إجتهد غيره من الصحابة فإنّهم كانوا يعرضون إجتهادهم عليه فيقرّه أو يبطله.

ثمّ قال: و نستطيع تقسيم إجتهادات الرسول إلى قسمين، منها: ما يكون إجتهاداً تشريعيّاً ملزماً كبيان أحكام القرآن المجملة والمقيّدة والعامّة، و كبيان الحلّ والحرام، والصحة والفساد، و جميع هذه الإجتهادات ملزمة، ولها نفس المنزلة الى تحتلّها الأحكام الشرعيّة، ولا يجوز أن يتطرّق إحتمال الخطأ إلى هذه الأحكام الإجتهاديّة.

أمّا القسم الثانى فهو الإجتهاد الذي يصدر عن الرسول الكريم بحكم كونه قاضياً أو قائداً، وذلك فى الأمور التى يستعمل فيها عقله و جهده للوصول فيها إلى رأي، ولذلك كان يستشير أصحابه و يأخذ بآرائهم، كاستشارته لهم فى أسرى بدر.[٣٣]

و بهذا المضمون قال الشيخ بدر المتولى عبدالباسط، عميد كليّه الشريعة والقانون بجامعة الأزهر فى مقالته فى مجلّه العربى الكويتيّة عن الإجتهاد فى عصر الرسول ـصلى الله عليه و آله ـ[٣٤]

٧ـ و قال الدكتور محمد سلام مدكور: والذي ننتهي إليه أنّ الرسول عليه السلام أذن بالإجتهاد واجتهد فعلاً فى أمور الحرب والقضاء، و فى الأحكام الشرعيّة، و انّه أذن لأصحابه بالإجتهاد على ما أشرنا، و على ما ذهب إليه أكثر الأصوليّين.[٣٥]

و قال المذكور ايضاً: «... فجمهور الفقهاء والأصوليّين على أنّ الرسول يجتهد، و أنّه عرضة للخطأ، و إن كان لا يقرّ عليه».[٣٦]

٨ـ و قالت الدكتورة نادية شريف العمرى فى كتابها *(اجتهاد الرسول)*:[٣٧]

«انّ النبيّ عليه الصلاة والسّلام كان متعبّداً بالإجتهاد، و قد اتّفق الأصوليّون على ذلك فى الأمور الدنيويّة، واختلفوا فى تعبّده بالاجتهاد فى الأمور الشرعية، و قد رجّحنا اجتهاده ـصلى الله عليه و آله ـ فيها و لنفصل القول فى هذه الانواع فى الصفحات التالية وذلك من خلال معالجتنا للقضايا الأربع التالية:

١ـ اجتهاده ـصلى الله عليه و آله ـ فى الامور الدنيويّة الصّرفة؛

٢ـ اجتهاده ـصلى الله عليه و آله ـ فى امور الحرب؛

٣ـ اقتضيته ـصلى الله عليه و آله ـ؛

٤ـ اجتهاده فى ابواب العبادات.»

٩ـ قال الدكتور محمد سيد طنطاوى شيخ الازهر فى كتابه *(الاجتهاد فى الأحكام الشرعية)*. «وذهب جمهور العلماء الى انّه يجوز له ـصلى الله عليه و آله ـ الاجتهاد فى الأمور الدينيه والأحكام الشرعيّة...».[٣٨]

حكمهم بجواز الخطأ فى اجتهاد الرسول ـصلى الله عليه و آله ـ

قالت الدكتورة نادية شريف العمرى: «القول الثانى، جواز الخطأ فى اجتهاده ـصلى الله عليه و آلهـ ولكن لا يقرّ عليه، وهو ما ذهب اليه اكثر الحنفيّة»[٣٩]. و نقله الآمدى عن اكثر الشافعية والحنابلة و اصحاب الحديث، و جماعة من المعتزلة، و هو المختار لديه.[٤٠] قال الكمال‌بن الهمام: «وقد ظهر انّ المختار جواز الخطأ فى اجتهاده عليه الصلاة والسلام، الاّ انه لا يقرّ على خطأ بخلاف غيره...».[٤١]

و قال الخطابى فى *معالم الحديث*: «اكثر العلماء متفقون على انّه قد يجوز على النبى عليه الصلاة والسّلام الخطأ فيما لم ينزل عليه وحى، ولكنّهم مجمعون على انّ تقريره على الخطأ غير جائز».[٤٢]

و قال الآمدى: «والقائلون بجواز اجتهاده ـصلى الله عليه و آلهـ اختلفوا فى جواز الخطأ عليه فى اجتهاده فذهب بعض اصحابنا ـ الشافعيةـ الى المنع من ذلك، وذهب اكثر اصحابنا، والحنابلة، واصحاب الحديث، والجبائى، و جماعة من المعتزلة الى جوازه، لكن بشرط ان لا يقرّ عليه و هوالمختار...».[٤٣]

ادله النافين

انّ النافين لاجتهاد الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ قد إحتجّوا بوجوه:

الوجه الأوّل: الآيات القرآنيه

١ـ قوله تعالى: ﴿وَما يَنطِقُ عَنِ الهَوى إنْ هُوَ إلاّ وَحْىٌ يُوحى﴾.[٤٤]

٢ـ قوله تعالى: ﴿قُلْ ما يَكُونُ لى أنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقاءِ نَفْسى إنْ أتَّبِعُ إلاّ يُوحى إلَىَّ﴾.[٤٥]

قال الفخر الرازي فى تفسيره لهذه الآية: «فهذا يدلّ على أنّه ـصلى الله عليه و آلهـ ما حكم الاّ بالوحي، وهذا يدلّ على أنّه لم يحكم قطّ بالإجتهاد».[٤٦]

٣ـ قوله تعالى: ﴿وَ لا أقُولُ لَكُمْ إنّي مَلَك إنْ أتَّبِعُ إلاّ ما يُوحى إلَىَّ﴾.[٤٧]

٤ـ قوله تعالى: ﴿قُلْ لا أَتَّبِعُ أَهْواءَكُم قَدْ ضَلَلْتُ إِذاً وَ ما أَنا مِنَ الْمُهْتَدينَ﴾.[٤٨]

٥ـ قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّما أَتَّبِعُ ما يُوحى إِلَيَّ مِنْ رَبِّي﴾.[٤٩]

٦ـ قوله تعالى: ﴿قُلْ ما كُنْتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ وَ ما أَدْرى ما يُفْعَلُ بى وَ لا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلاّ ما يُوحى إِلَيَّ﴾.[٥٠]

٧ـ قوله تعالى: ﴿قل لا اقول لكم عندى خزائن الله و لا اعلم الغيب ولا اقول لكم إنّى ملك إن أتبع إلا ما يوحى إلى﴾.[٥١]

قال الفخر الرازى فى تفسيره: «إنّ هذا النص يدل على أنه ـصلى الله عليه و آلهـ لم يكن يحكم من تلقاء نفسه فى شيء من الأحكام، و إنه ما كان يجتهد، بل جميع أحكامه صادرة من الوحي، و يتأكد هذا بقوله: ﴿و ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى﴾».[٥٢]

وجه الدلالة فى هذه الآية ـأعنى قوله تعالى: ﴿و ما ينطق عن الهوى...﴾ـ تختص بالقرآن، و قرينه التخصيص موجودة، و هى أنّ النبي ـصلى الله عليه و آلهـ كثيراً ما كان يقول بالر أي فى الحرب و أمور أخرى، فلابد من التخصيص.

قلت: أمّا إختصاص الآية بالقرآن فمردود بما هو متفق عليه عند أهل العلم من أنّ خصوص المورد لا يخصص الدليل الوارد، و أما ما ذكروه من القرينة فلا ينهض حجة للتخصيص، لأنّا لا نسلّم أنّ ذلك كان عن ر أى، لجواز أن يكون عن إلهام.

٨ـ قوله تعالى: ﴿ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين﴾.[٥٣] وجه الدلالة أنّ الإجتهاد المخطىء نوع تقوّل على الله ـتعالىـ والنبى ـصلى الله عليه و آلهـ منزّه عن كل نقص وشين. و بعباره أخرى: ان الله تعالى لم يأخذ منه باليمين، فلم يتقول النبى ـصلى الله عليه و آلهـ على الله تعالى بعض الأقاويل، ولو بالإجتهاد المخطىء.

فإن قلت: إذا كان عقاب التقول ما نطقت به الآية الشريفه فَلِمَ شُرِّع الإجتهاد مع ذلك.

قلت: لا يخفى أنّ ذلك خطاب للنبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ ولمّا كان مويداً بالإلهام والوحي كان التقول حراماً عليه ـصلى الله عليه و آلهـ و على غيره من سائر أفراد البشر إن صدر عن عمد.

٩ـ قوله تعالى: **﴿قُل إنما أُنذركم بالوحى﴾**.[٥٤] قال المحامى الشواف: «أى قل لهم: يا محمد إنما أنذركم بالوحى الذى أنزل علَىّ، ممّا يعنى أنّ مصدره محصور بالوحى...، ولا يصح أن تخصص بأن ما ينطق من القرآن فقط، بل يجب أن تبقى عامة شاملة للقرآن والحديث...».[٥٥]

١٠ـ قوله تعالى: **﴿عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه و من خلفه رصداً﴾**.[٥٦]

ان صفات الرسول ـ صلى الله عليه و آله ـ مثال لصفات الجليل تبارك اسمه و لا شبهة فى ان الأبلغ فى المثالية ان تكون صفاتهم اكمل الصفات.

الوجه الثانى: الاجتهاد يفيد الظنّ

إنّ الإجتهاد يفيد الظنّ، و هو ـصلى الله عليه و آلهـ قادر على تلقّى الحكم الشرعي من الوحي أو بواسطة الإلهام الذى هو حجة عليه و على غيره، والقادر على اليقين يحرم عليه إتباع الظنّ.

و قول الحنفية: إن الوحي غير مقدور له، مردود: بانّ الوحي و إن لم يكن مقدوراً له ـصلى الله عليه و آلهـ إلا بمشيئة الله تعالى، إلاّ أنّ النبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ لما كان مبلّغاً عن ربّه، و كانت كثرة الوقائع تحتاج

إلى بيان الحكم المتعلق بكل واقعه، كان نزول الوحي لطفاً فى حق المكلفين لإنحصار علمه بالسماء، واللطف واجب كما حُقِّق فى محله.

الوجه الثالث: تأخير الجواب عن بعض المسائل

إنه ـصلى الله عليه و آلهـ لو كان متعبّداً بالإجتهاد لما أخّر الجواب عن كثير مما سُئل عنه، مع ما نقل عنه ـصلى الله عليه و آلهـ انه توقف فى كثير من الأحكام حتى يرد الوحي، كما فى مسألة الظهار[٥٧] واللعان[٥٨] و ميراث الخال والعمة حتى ينزل عليه الوحي.[٥٩]

قال المحامي الشواف: «كان عليه الصلاة والسلام ينتظر الوحي فى كثير من الأحكام، كالظهار واللعان و غيرهما، و ما كان يقول حكماً فى مسألة أو يفعل فعلاً تشريعياً أو يسكت سكوتاً إلا عن وحى من الله تعالى...».[٦٠]

و قال الشوكانى: «واحتجوا أيضاً بانه ـصلى الله عليه و آلهـ كان إذا سئل ينتظر الوحى و يقول: ما أنزل على فى هذا شيء، كما قال لما سئل عن زكاة الحمير؟ فقال: لم ينزل على فى ذلك الا هذه الآية الجامعة. ﴿**فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره. و من يعمل مثقال ذرة شراً يره**﴾. وكذا انتظر الوحى فى كثير مما سئل عنه، مثل انتظاره ـصلى الله عليه و آلهـ فى مسألة الظهار فى قصة خولة بنت ثعلبة حتى نزلت عليه الآيات الأولى من سورة المجادلة».[٦١]

روى ابن ماجة عن عائشة قالت: الحمدلله الذى وسع سمعه الأصوات، لقد جائت، المجادله الى النبى ـصلى الله عليه و آلهـ و أنا فى ناحية البيت تشكو زوجها و ما أسمع ما تقول، فأنزل الله: ﴿**قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها**﴾.[٦٢]

الوجه الرابع: التفكيك بين الدين والقوانين البشريه

إذا كان الدين يخضع إلى نظرية البشر، بما هو الفرق حينئذ بين الدين و بين القوانين البشرية؟ و ما هو الأثر الذي يمكن أن يكون للأحكام والقوانين التى ترشّح من الفكر المادي المتغير للبشر فى تكامل المجتمع، يقول تعالى: ﴿**عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى**

من رسول فإنه يسلك من بين يديه و من خلفه رصداً ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم و أحط بما لديهم و أحصى كل شيء عدداً﴾.[٦٣]

الوجه الخامس: الله لا يأمر باتباع الخطأ

يقول المحامي الشواف: «إن الإجتهاد معناه إحتمال وقوع الخطأ، و بما انه ـصلى الله عليه و آلهـ واجب الإتباع فيعنى أنه لو إجتهد و أخطأ لوجب علينا إتباع الخطأ، وهذا أمر باطل، لأن الله لا يمكن أن يأمر باتباع الخطأ».[٦٤]

فان قيل: اذا كان الحكم كما ذكره المحامى فَلِمَ شرّع الاجتهاد مع ذلك؟

قلنا: ان كلام الاستاذ المحامى يكون حول النبى ـصلى الله عليه و آلهـ ولمّا كان مويداً بالإلهام والوحى كان الاجتهاد حراماً عليه ـصلى الله عليه و آلهـ و على غيره من سائر افراد البشر ان صدر عن عمد كما ذكرنا آنفاً.

الوجه السادس: الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ معصوم عن الخطأ

و قال المحامي الشواف أيضاً: «و فوق كل ذلك فإنه معصوم عن الخطأ فى التبليغ، ولا يجوز فى حقه إحتمال الخطأ فى التبليغ مطلقاً، لإن جواز الخطأ على الرسول ينافى مقدمات الرسالة والنبوة، فالإقرار بالرسالة فى النبوة يحتم الإيمان بعدم جواز الخطأ على الرسول فى التبليغ و عصمته عن ذلك، و عليه فلا مجال مطلقاً للإجتهاد فيما يبلغه من الأحكام...».[٦٥]

الوجه السابع: عدم جواز مخالفة الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ

اذا جاز عقلاً الاجتهاد فى حق النبى ـصلى الله عليه و آلهـ فان اجتهاده يكون دون النص، فيكون ظنياً محتملاً للخطأ، فتجوز مخالفته كاجتهاد غيره، ولكن مخالفة الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ غير جائزة لان هذا يبطل الغرض من بعثه للناس، وهذا واضح البطلان ولقوله

تعالى: ﴿**و من يعص الله ورسوله و يتعدّ حدوده يدخله ناراً خالداً فيها... الآية**﴾[٦٦] اذن الاجتهاد غير جائز فى حقه ـصلى الله عليه و آلهـ

الوجه الثامن: علم النبى ـصلى الله عليه و آلهـ الحضوري

ان النبى ـصلى الله عليه و آلهـ لابد و أن يكون علمه فى الموضوعات الخارجية الجزئية الصرفة، وكذا الموضوعات للأحكام الكلية، و خصوصاً فى الأحكام الإلهية حضورياً، لأن جهل النبى ـصلى الله عليه و آلهـ بالموضوعات نقص فى رتبته و حط من منزلته، و ان بيانها من خصائصه و وظائفه، و أيضاً لا يجوز أن يسأل عن حكم لم يكن علمه لديه حاضراً، وإلا لم يكن الحجة على العباد، بل ولبطلت نبوته و إمامته.

و بعبارة أخرى ان العقل يرى ان اللطيف جل شأنه يجب أن يجعل حجّة بينه و بين عباده يقوم بتبليغ أحكامه، و بيان نظامه، وذلك الحجة جامع لجميع صفات الكمال، و عار عن جميع خصال النقص، و لا يكون فيه ما يجعله عرضة للانتقاص، و مسرحاً للتوهين، و محلاً للانتقاد، بل يجب أن يكون المنزه عن النقائص فى الخَلق والخُلق، ليصلح أن تقوم به الحجة، و لا تكون لأحد عليه حجة أو تطاول فى فضل أو علم.

و أين هذا من القول بجهلهم بتلك الأمور التى تووّل بهم إلى تلك اللوازم السيئة، والأعمال الممقوته؟ و كيف تتفق تلك الخلال اللازمة مع أغراض ذلك الحكيم اللطيف، وألطاف ذلك القدير العليم.

و كيف يأمر جل شأنه باتباع من يجوز عليه الخطأ والغلط، و يحذر من مخالفة من لا يومن من عثاره؟ و كيف يوجب الطاعة والتسليم لمن يسوغ سهوه و نسيانه، والفشل بجهله، و يزجر عن الاعتراض على من يخاف من سقطاته، و يخشى من هفواته...؟

أفيجوز على الحكيم أن ينصب علماً للناس مَن هاتيك شؤونه، وهذه صفاته.

الدليل على العلم الحضوري

ان النبي ـصلى الله عليه و آلهـ بعث للعالم أجمع، وللخليفة التى على كره المعمورة كافة، الهيمنة عليها بأسرها، و تعميم الشريعة للعالم أجمع يتطلبان الكفاءة والمقدرة اللتين لا تكونان فى البشر مهما كان له من العلم والقدره، و قوه الفكر والمزاج، واعتدال الطبائع. فلا بد و أن يكون لصاحب هذه الدعوة و تلك السيطرة من العلم الخاص والحضوري من لدن العالم جل و علا ما يحيط بكل الأمور، و لولاه لكانت الرسالة ناقصة، والإصلاح والعدل غير شاملين، فعلمه الحضوري بالأمور من أسس تلك الرسالة العامة، و قاعدة لزومية لتطبيق تلك الشريعة الشاملة. و مما يويد ضروره هذا العلم الحضوري:

١ـ ان الأكمل فى الرسالة أن تكون الصفات فى الرسول أتم الصفات، ولا تكون أتمها مالم يكن علمه حضورياً غير معلق على الإشاءة والإرادة، لأن العلم المعلق على الإشاءة كمال لاأكمل، و فضيلة لا أفضل.

٢ـ إن إرسال الرسل والأنبياء، من النعم التى اسبغها المولى تعالى على عبيده، والتى يجب أن يشكرها العباد دوماً، معترفين بفضلها، مقرين بجزيلها. و هل الأجدر فى هذه النعم التى من بها اللطيف سبحانه على عباده أن تكون على أتم حاله و أكمل صنعة و أحسن صبغته، مع قدرته جل شأنه على هذه الأتميه، و عدم المانع عن إيجادها على الصفة الأكملية والصبغة الأحسنية، أو تكون على صفة التمام والكمال، لا الأتمية والأكملية.

لا يرتاب العقل فى أنه من كمال المنّة فى أن تكون النعمة أسبغ، والصفة أفضل، والصبغة أحسن. كما لا يشك فى أن العلم الحضوري هو الأسبغ فى النعمة، والأكمل فى الصنعة، والأفضل فى الصفة، مع قابلية المحل والحاجة إليه.

٣ـ إن إرسال الرسل، و جعل الحجج، و إقامة البينات لطف منه جلّ شأنه، وهل الأكمل فى اللطف أن يكون على أجمل صورة، و أفضل صنعة، و أكمل تركيب، أو أن يكون على وجه يحصل به اللطف من الجمال فى الصورة، والكمال فى التركيب، والفضل فى الصنعة، والحجة فى الدلالة، غير انه على غير الأعلى والأسمى، والأتم فى الحجة، والأكمل فى الدلالة.

لا يشك العقل في أنّ اللطيف جل لطفه إنما يجري نعمه والطافه و حججه و آياته على الأتم الأرفع، الأجمل الأسبغ.

٤ـ ان صفات الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ مثال لصفات الجليل تبارك اسمه. ولا شبهه في أن الأبلغ في المثالية أن تكون صفاتهم أكمل الصفات، و خصالهم أفضل الخصال. فالعلم الحضوري هو الأولى، لأنه الأبلغ في المثالية.

والذي يدل على ذلك أن لهذا العالم الملموس موجداً ابتدعه يلتمس الوصول إليه، والاهتداء إلى الوقوف عليه، و بالآثار يتعرف ذلك المبدع الموجد، و أقربها إلى حسه أن يكون له مثال يكشف عن سمو صفاته، بعد أن تعذر عليه الوصول إلى قدسيّ ذاته.

فإذا عرفنا بالآثار أن خاتم الأنبياء أكمل العالم صفاتا و أفضلهم عملاً، عرفنا أنّ المثالية فيهم أتمّ. و هل الأجدر فيها أن تكون على الطراز الأعلى والسنام الأرفع، أم على وجه لا يخلو من قصور؟

٥ـ ان الرسول الأمين ـصلى الله عليه و آلهـ دليل على الموجد سبحانه، المتفضل بسوابغ النعم التي تفوت حد الإحصاء.

والدليل يجب ـ بحكم العقلـ أن يكون صالحاً للقيام بوظيفته... وهل الأبلغ في الولاية والأمثل في الإشاره أن يكون الدليل على أحسن سمة و أفضل صفة، أو يكفي فيه أن يتحلى بمحاسن الخصال، و إن كان ثمّة ما هو أرفع مقاماً، و أعلى منزلة؟

لا يشك العقل في انّ الأجدر من الدليل أن يكون أعلى منزلة، إذا كان المدلول عليه لا يحيط به الوصف، و لا يصل إلى كنهه الحسّ، ليكون أقرب إلى الإشارة في تعريفه، و أقدر على البيان في وصفة.

٦ـ ان النبي ـصلى الله عليه و آلهـ سفير الله تعالى في الناس و أمينه على خلقه و شهيده عليهم، و كيف يكون الشهيد على الناس والسفير فيهم والأمين عليهم من لا يعلم شيئاً من حالهم، و لا يدري ماذا كان عملهم، و لا يكون خبيراً بما تجنه ضمائرهم، و تطويه سرائرهم...؟

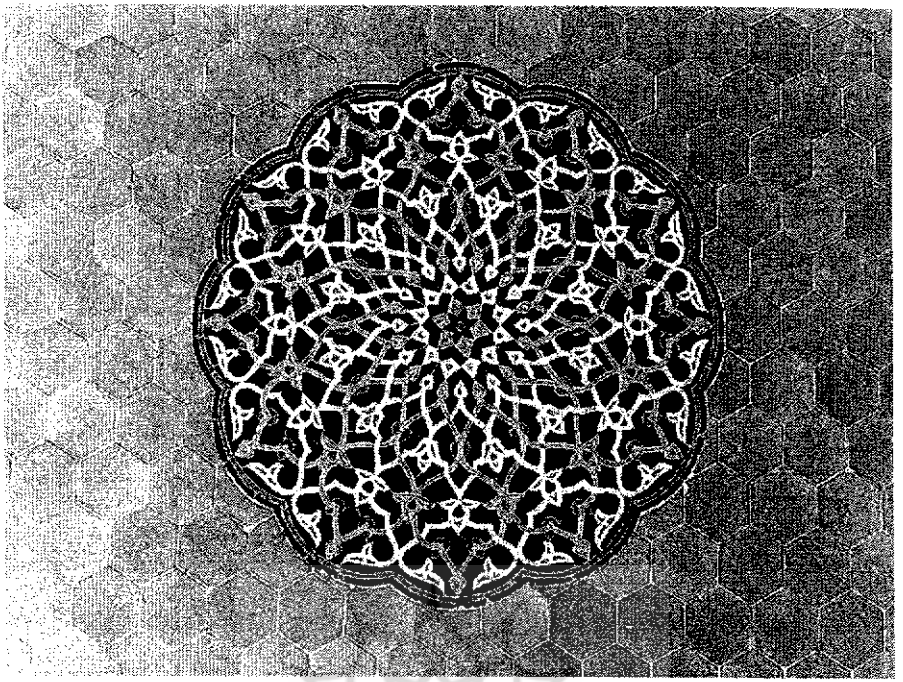

فلو كان علمه حضورياً لحق أن يكون الشهيد على الأمة، المخبر عما تعمله، والأمين على العالم الناصح لهم، والسفير فيهم، والوسيط بينه تعالى و بينهم، والمبلغ عنه أحكامه و تعاليمه، و عنهم الطاعة والعصيان.

٧ـ ولقد نطق القرآن المجيد فى عدة آيات بعلمه الحضوري، تذكر منها بعض الآيات الكريمة:

منها قوله تعالى: ﴿**و لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون فى العلم**﴾[٦٧]، حيث دل على ان النبى ـصلى الله عليه و آلهـ من الراسخين فىالعلم، الذين قرن الله جل شأنه علمهم بالتأويل بعلمه. فعلمهم بالتأويل فى عرض علمه. و كيف يعلمون التأويل و علمهم غائب عنهم؟ و كيف يقرنهم جل شأنه فىالعلم بعلمه و علمهم غير حاضر لديهم؟

و منها: قوله تعالى: ﴿**عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول**﴾[٦٨]، ولا شك فى أنّ نبيّنا الأكرم ممن ارتضاه تعالى للاطلاع على غيبه، بل الأخبار فى تفسير هذه الآية الكريمة صريحة بهذا. و هل العلم الحضوري الا الاطلاع على الغيب؟ و

هل المستبعد المستعظم لحضوري علمه إلا لكونه غيباً؟ والغيب مما استأثر به العلاّم جل شأنه، فأين هو عما نوهت به هذه الآية الكريمة؟

و منها: قوله تعالى: ﴿**فكيف إذا جئنا من كل امه بشهيد**﴾[٦٩] و قوله تعالى: ﴿**و جاءت كل نفس معها سائق و شهيد**﴾[٧٠] إلى غيرهما من الآيات المصرحة بوجود الشاهد على الأمة يوم البعث والحساب، و قد فسرت بالنبي ـصلى الله عليه و آلهـ و أوصيائه الأمناء. و كيف يكونون الشهداء على الناس، و هم لا يعلمون بالعلم الحضوري؟ و هل يكون الشاهد إلا الحاضر المطلع؟

و منها: قوله تعالى: ﴿**ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء**﴾[٧١]، فبهذا نفهم انه ـصلى الله عليه و آلهـ عالم بكل شيء، و لا يكون ذلك إلا بالعلم الحضوري.

الوجه التاسع: عصمه النبي ـصلى الله عليه و آلهـ عن السهو والخطا كما وردت فى الروايات

تكاثرت الروايات الواردة فى وجوب تنزيه النبي ـصلى الله عليه و آلهـ عن الخطأ والسهو والنسيان منها:

١ـ ما رواه مسلم عن صفية بنت شيبة قالت: قالت عائشه: خرج النبي ـصلى الله عليه و آلهـ من غداة و عليه مرط مرحل من شعر أسود، فجاء الحسن‌بن على فأدخله، فجاء الحسين فأدخله معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء على فأدخله ثم قال: ﴿**انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيراً**﴾.[٧٢]

٢ـ وروى الترمذي عن عمربن أبى سلمه ربيب النبي ـصلى الله عليه و آلهـ قال: لما نزلت هذه الآية على النبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ ﴿**انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيراً**﴾ فى بيت امسلمة، فدعا فاطمة و حسناً و حسيناً، فجلّلهم بكساء، و علي خلف ظهره، ثم قال: اللهم هولاء أهل بيتى فأذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً. قالت أمسلمة: و أنا معهم يا نبي‌الله؟ قال: ابقى على مكانك، و أنت على خير.[٧٣]

٣ـ روى احمدبن حنبل عن ابى‌هريرة، عن رسول الله ـصلى الله عليه و آله ـ إنه قال: لا أقول الاّ حقاً. قال بعض أصحابه فانك تداعبنا يا رسول الله، فقال: انّي لا اقول الاّ حقّاً.[٧٤]

٤ـ وروى أحمد أيضاً عند عبدالله‌بن عمر و قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ـصلى الله عليه و آله ـ أريد حفظه، فنهتنى قريش فقالوا: انك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ـصلى الله عليه و آله ـ و هو بشر يتكلم فى الغضب والرضا، فأمكستُ عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ـصلى الله عليه و آله ـ فقال ـصلى الله عليه و آله ـ اكتب فو الذي نفسي بيده ما خرج منّي إلاّ حقّ.[٧٥]

٥ـ روى السيوطي فى *الدر المنثور* فى تفسير قوله تعالى: ﴿**و ما ينطق عن الهوى**﴾ قال: أخرج ابن مردويه عن أبى الحمراء و حبة قالا: أمر رسول الله ـصلى الله عليه و آله ـ أن تسد الأبواب التى فى المسجد فشق عليهم. قال حبة: انى لأنظر إلى حمزه‌بن عبد المطلب و هو تحت قطيفة حمراء و عيناه تذرفان و هو يقول: أخرجت عمك و أبابكر و عمر والعباس، و أسكنت ابن عمك؟ فقال رجل يومئذ ما يألو يرفع ابن عمّه. قال: فعلم رسول الله ـصلى الله عليه و آله ـ انه قد شق عليهم، فدعا الصلاة جماعة، فلما اجتمعوا صعد المنبر، فلم يسمع لرسول الله ـصلى الله عليه و آله ـ خطبة قطّ كان أبلغ منها تمجيداً و توحيداً، فلما فرغ قال: يا أيها الناس ما أنا سددتها و لا أنا فتحتها و لا أنا أخرجتكم و اسكنته، ثمّ قرأ: ﴿**والنجم اذا هوى. ماضل صاحبكم و ما غوى. و ما ينطق عن الهوى. ان هو إلا وحي يوحى**﴾.[٧٦]

٦ـ و أخرج الدارمي عن يحيى‌بن أبى‌كثير قال: كان جبريل ينزل بالسنة كما ينزل بالقرآن.[٧٧]

حجة المثبتين

إن مثبتى الإجتهاد للنبيّ ـصلى الله عليه و آله ـ إستدلّوا بوجوه:

الوجه الأوّل:

إستدلالة بقوله تعالى: **﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً﴾**.[٧٨]

وجه الدلالة: أن المراد بالإرائة الرأي، والمعنى: لتحكم بما جعله الله لك رأياً.

و يلاحظ عليه: أنّ المراد بالإرائة فى الآية الكريمة إيجاد الرأى و تعريف الحكم، فيكون مضمون الآية على ما يعطيه السياق: أن الله أنزل إليك الكتاب، و علمك أحكامه و شرائعه و حكمه، لتضيف إليها ما أوجد لك من الرأي، و عرفك من الحكم فتحكم بين الناس، و ترفع بذلك إختلافهم.[٧٩]

قال الفخر الرازي: «إعلم أنه ثبت بما قدمنا أنّ قوله: **﴿لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾** معناه: بما أعلمك الله، و يسمى ذلك العلم بالرؤية، لأنّ العلم اليقينى المبرأ عن جهات الريب يكون جارياً مجرى الروية فى القوه والظهور.»

ثم يقول: إذا عرفت هذا فنقول: قال المحققون: هذه الآية تدل على أنه ما كان يحكم إلا بالوحي والنص، و أنّ الإجتهاد ما كان جائزاً له... .[٨٠]

الوجه الثانى:

و قد يستدلون لإجتهاد النبى ـصلى الله عليه و آلهـ بقوله تعالى: **﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم. لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم﴾**.[٨١]

يقولون: إن النبى ـصلى الله عليه و آلهـ مال إلى رأى أبىبكر، بل وانزعج من مشورة عمر، فنزل القرآن بمخالفته، و موافقة عمر. فلما كان من الغد غدا عمر على رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ فإذا هو و أبوبكر يبكيان، فسأل عن سبب ذلك فقال الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ إن كاد ليمسنا فى خلاف إبن الخطاب عذاب عظيم، لو نزل عذاب ما أفلت منه إلا إبن الخطاب.[٨٢]

قال الجويني: «فأما الذين قالوا: انّ الشرع ورد بتعبده ـصلى الله عليه و آلهـ بالاجتهاد فقد استدلوا بما جرى من أمر أسارى بدر، فان النبي ـصلى الله عليه و آلهـ فاداهم باجتهاده و رأيه، و لم يُقْدم على ذلك عن قضية وحي، ولهذا عاتبه الرب تعالى في قوله: ﴿**ما كان لنبيّ أن يكون له أسرى حتى يُثخن في الأرض**﴾، و كان عمربن الخطاب أشار على النبي ـصلى الله عليه و آلهـ أن يقتلهم، فقال ـصلى الله عليه و آلهـ عند نزول الآية: ((لقد كان العذاب أقرب إلينا من هذه الشجرة، ولو أنزل لما نجا منه إلاّ عمر)).[٨٣] و قالوا: فهذه الآية مع سبب نزولها دلالة واضحة على حكمه ـصلى الله عليه و آلهـ بالاجتهاد.[٨٤]

يلاحظ عليه:

أولاً: انه لا يعقل أن يكون قوله تعالى: ﴿**تريدون عرض الحياة الدنيا**﴾، و قوله تعالى: ﴿**لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم**﴾ خطاباً للنبي ـصلى الله عليه و آلهـ اذ لم يكن ـصلى الله عليه

و آله ـ طالباً لعرض الدنيا، ولا مستحقاً لذلك العذاب العظيم، لأن معنى ذلك هو أن الله تعالى قد أمر بأمر، و بينه له، ثم خالفه ـ العياذ بالله ـ فإن الالتزام بهذا هو من أعظم العظائم، و جريمة من أكبر الجرائم.

و يدل على ذلك: أنه جاء في بعض النصوص: أنّ جبرئيل نزل على النبيّ ـ صلى الله عليه و آله ـ يوم بدر، فقال: إن الله قد كره ما صنع قومك من أخذ الفداء من الأسارى، و قد أمرك أن تخيرهم بين أن يقدموهم، و يضربوا أعناقهم، و بين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم.

فذكر النبي ـ صلى الله عليه و آله ـ ذلك لأصحابه، فقالوا: يا رسول الله! عشائرنا و إخواننا، بل نأخذ فداءهم، فنتقوّى به على عدوّنا، و يستشهد منا عدتهم.[٨٥]

فما تقدم يدل على أن تخييرهم هذا إنما كان بعد تأكيدهم على رغبتهم في أخذ الفداء، و ظهور إصرارهم عليه، فأباح لهم ذلك.

و بعد ما تقدم نقول: لقد نصّ البعض على أن النبي ـ صلى الله عليه و آله ـ مال إلى القتل.[٨٦]

و ذكر الواقدي أن الأسرى قالوا: لو بعثنا لأبي‌بكر، فإنه أوصل قريش لأرحامنا، و لا نعلم أحداً آثر عند محمد منه، فبعثوا اليه فجاءهم فكلموه، فوعدهم أن لا يألوهم خيراً، ثم ذهب إلى النبيّ ـ صلى الله عليه و آله ـ فجعل يفثؤه و يلينه، و عاوده بالأمر ثلاث مرات، كل ذلك والنبيّ ـ صلى الله عليه و آله ـ لايجيب.[٨٧]

و بعد ما قدمناه فهل يصحّ قولهم: إن النبي ـ صلى الله عليه و آله ـ قد جلس يبكي على نفسه مع أبي‌بكر، و أنه لو نزل العذاب لم ينج منه سوى عمربن الخطاب؟!

ثانيا: إن الالتزام بما ذكروه معناه تكذيب قوله تعالى: ﴿**و ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى**﴾.[٨٨]

كما انه لا يبقى معنى ـ والحاله هذه ـ لأمر الله تعالى للناس بإطاعة الرسول ـ صلى الله عليه و آله ـ حيث قال: ﴿**أطيعو الله و أطيعو الرسول**﴾[٨٩] حتى إذا امتثلوا الأمر الإلهي و

أطاعوه يؤنبهم، ثم يتهدّدهم. لقد كان يجب أن يتوجه التأنيب والتهديد للرسول ـصلى الله عليه و آلهـ والمدح والثناء لهم، لأنهم عملوا بوظيفتهم.

ثالثاً: ان مجرد الإشاره على الرسول بالفداء لا تستوجب عقاباً، إذ غاية ما هناك: أنهم قد اختاروا غير الأصلح، وإذن فلابد أن يكون ثمه أمر آخر قد استحقّوا العقاب لمخالفته، و هو أنهم حين أصرّوا على أخذ الفداء قد أصرّوا على مخالفة الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ والتعلق بعرض الحياة الدنيا فى مقابل إرادة الله للآخرة، كما قال تعالى: ﴿**تريدون عرض الحياة الدنيا والله يريد الآخرة**﴾، بعد بيان النبى ـصلى الله عليه و آلهـ لهم بصورة صريحة، إذ لا عقاب قبل البيان، ثم المخالفة.

ولكن الله تكرم و تفضل عليهم، و غفر لهم هذه المخالفة، و أباح لهم أخذ الفداء تأليفاً لهم، على ما فيه من عواقب و خيمة. و قد بلغ من حبهم لعرض الدنيا أنهم قبلوا بهذه العواقب أيضاً.

بل يمكن أن يكون إصرار بعض المهاجرين على أخذ الفداء يرجع إلى أنهم قد صعب عليهم قتل صناديد قريش، حيث كانت تربطهم بهم صداقات و مصالح و وشائج.

فهذا التعاطف مع المشركين من قبل البعض، ثمّ حبّ الحصول على المال ،قد جعلهم يستحقون العذاب العظيم، الذي إنما يترتب على سوء النيات، و على الإصرار على مخالفة الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ والنفاق فى المواقف والأقوال والحركات، لا سيّما مع وجود رأي يطالب بقتل بنى‌هاشم الذين أخرجهم المشركون كرهاً، و نهي الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ عن قتلهم، مع ملاحظة أنه لم يشترك من قوم صاحب ذلك الرأى أحد فى حرب بدر.

و أما الخطأ فى الرأى مجرداً عما ذكرناه فلا يوجب عقاباً.

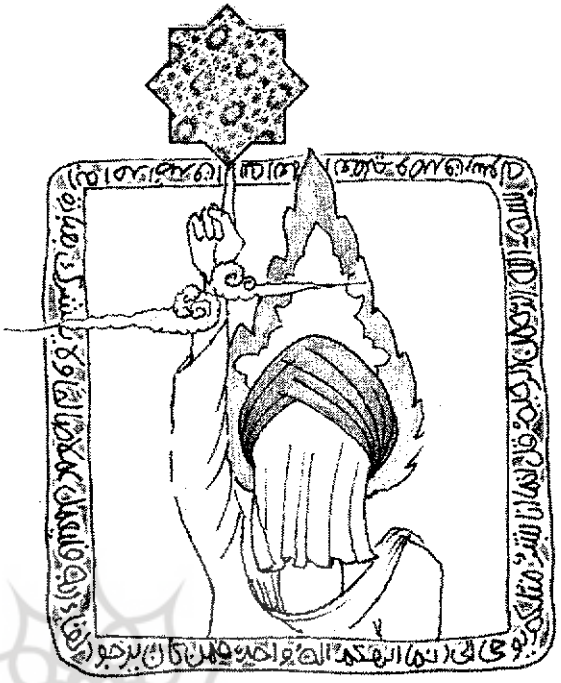

رابعاً: إنه لما كان يوم بدر تعجل الناس من المسلمين، فأصابوا من الغنائم، فقال رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ لم تحل الغنائم لقومٍ سود الرؤوس قبلكم، كان النبي ـصلى الله عليه و آلهـ ـيعني من السابقين ـ إذا غنم هو و أصحابه جمعوا غنائمهم، فتنزل نار من السماء على كلها. فانزل الله عزوجلّ: **﴿لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم، فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً﴾**. و قد قوى الطحاوي هذه الرواية فى شأن نزول الآية، فراجع.(٩٠)

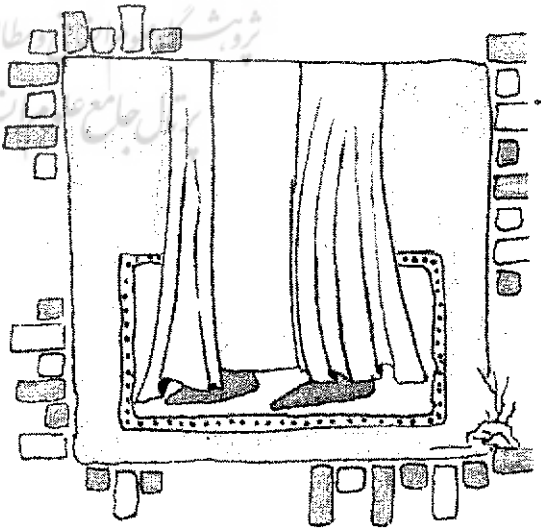

خامساً: لقد روى الطبري، عن محمدبن إسحاق، قال: لما نزلت هذه الآية: **﴿ما كان لنبى أن يكون له أسرى﴾**، قال رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ لو نزل عذاب من السماء لم ينج إلا سعدبن معاذ، لقوله: يا رسول الله، الإثخان فى القتل أحب إلىّ من

استبقاء الرجال.[٩١]

ولعل هذا هو الصحيح، لانه أسد الآراء، و هو الموافق لمراد النبيّ ـصلى الله عليه و آله ـ

قال المحامي منير محمد طاهر الشواف: «و اما الآيات التي أوردها من يقولون بان الرسول اجتهد بالفعل، والتي توهّموا حصول الاجتهاد فيها، فانّه لا يوجد فيها آية تويّد ذلك مطلقاً...».[٩٢]

و قال ايضاً: القول بان نبينا محمد ـصلى الله عليه و آله ـ اجتهد في بعض الأحكام، و انه أخطأ في بعض اجتهاده، ثم صحح الله له هذا الخطأ يعني انه عليه الصلاة والسلام قد بلغ الناس شريعته من اجتهاده الشخصي لا من وحي الله إليه، و هذا كله باطل عقلاً، لأن محمداً ـصلى الله عليه و آله ـ كباقي الأنبياء والرسل معصوم عن الخطأ فيما يبلغه عن الله تعالى عصمه قطعيه دلّ عليها الدليل العقلي. و فوق ذلك فانه ورد الدليل الشرعي القطعي الثبوت، القطعي الدلالة على ان تبليغه عليه الصلاة والسلام الرسالة في كلياتها و جزئياتها انما كان عن الوحي، و ما كان يبلغ الأحكام الا عن الوحي. قال تعالى: ﴿**قل انما انذركم بالوحي**﴾[٩٣] اي قل لهم يا محمد: انما أنذركم بالوحي الذي أنزل علي، مما يعني أن مصدره محصور بالوحي. و قال تعالى: انما أنذركم بالوحي الذي أنزل عليّ، مما يعني أن مصدره محصور بالوحي. و قال تعالى: ﴿**و ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحيٌ يوحى**﴾[٩٤]، فكلمه «ماينطق» من صيغ العموم، و يشمل ذلك القرآن والسنة، و لا يوجد ما يخصصها بالقرآن لا من الكتاب و لا من السنة، فتبقى على عمومها و جميع ما ينطقه من التشريع هو من الله. و لا يصح أن تخصص بأن ما ينطقه من القرآن فقط، بل يجب أن تبقى عامة شاملة للقرآن والحديث، كما ورد معنا في بحث السنة... .[٩٥]

كما قال في موضع آخر: «و يشمل الوحي أقوال الرسول و أفعاله و سكوته، فنحن مأمورون باتباعه، قال تعالى: ﴿**و ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا**﴾.[٩٦] و قال تعالى: ﴿**لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة**﴾.[٩٧] فكلام الرسول و فعله و سكوته دليل شرعي، لكونه وحياً من الله تعالى.

و قد كان رسول الله سيدنا محمد ـصلى الله عليه و آلهـ يتلقى الوحي، و يبلغ ما يأتيه من الله تعالى، و يعالج الأمور بحسب الوحي، و لا يخرج عن الوحي مطلقاً. قال تعالى: ﴿**إن أتبع إلا ما يوحى إلىّ**﴾.[٩٨] و قال تعالى: ﴿**إنما أتبع ما يوحى إلى من ربى**﴾.[٩٩] أي لا أتبع إلا ما يوحى إلى من ربى. فحض عليه الصلاة والسلام أتباعه بما يُوحى إليه من ربّه. وهذا كله صريح و واضح و ظاهر فى العموم...».[١٠٠]

و قال ايضاً فى موضع آخر من كتابه: «فمسألة ان الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ مجتهد أو غير مجتهد هو من العقائد، و ليس من الأحكام الشرعية، فدليله يكون عقلياً و يكون شرعياً. و حيث انه ثبت بالدليل العقلى والدليل الشرعى انه لا يجوز فى حق الرسول أن يكون مجتهداً فهو عقيدة من العقائد يجب التصديق والايمان الجازم بها».[١٠١]

الوجه الثالث:

الاستدلال بقوله تعالى: ﴿**فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم و شاورهم فى الامر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين**﴾.[١٠٢]

قالت الدكتورة نادية شريف العمرى: «و قد اتفق العلماء على ان كل ما نزل فيه وحى من عندالله لم يَجُز للرسول ـصلى الله عليه و آلهـ أن يشاور فيه الأمة؛ لانه اذا جاء النص بطل الرأى والقياس...».[١٠٣]

و يلاحظ عليه: ان هذه الآية قد وردت فى سلسله من آيات ١٣٩

الى ١٦٦ من سورة آل‌عمران، و كلها فى امر غزوات الرسول ـصلى الله عليه و آله ـ و كيف نصرهم الله فيها، و فى بعضها يخاطب المسلمين و خاصه الغزاه منهم ويعظهم، و فى بعضها يخاطب الرسول ـصلى الله عليه و آله ـ خاصه، و من ضمنها هذه الآية: ﴿**و شاورهم فى الأمر...**﴾، فيظهر جلياً ان الأمر بالمشاوره فى هذه الآية كان يقصد الملاينة معهم والرحمة بهم، ولم يكن امراً بالعمل برأيهم.

روى ابن‌عباس انه لما نزلت: ﴿**و شاورهم فى الأمر**﴾، قال رسول الله ـصلى الله عليه و آله ـ «أما ان الله و رسوله لغنيان عنها، ولكن جعلها الله تعالى رحمة لأمّتى...».[١٠٤]

الوجه الرابع:

استدلت الدكتورة نادية شريف العمرى ايضاً لاثبات اجتهاد الرسول ـصلى الله عليه و آله ـ بما رواه البخارى عن ابن‌عمر قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة المنورة يجتمعون فتحين الصلاة ليس ينادى لها، فتكلموا يوماً فقال بعضهم: اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى، و قال بعضهم: بل بوقاً مثل قرن اليهود. فقال عمر: أولا تبعثون رجلاً ينادى بالصلاة؟ فقال ـصلى الله عليه و آله ـ «يا بلال قم فناد بالصلاة».[١٠٥]

و يلاحظ عليه:

اولاً: ان الحديث لا يتفق مع مقام النبوة، لأن الله سبحانه بعث رسوله لإقامة الصلاة مع المؤمنين فى اوقات مختلفة، و طبع القضية يقتضى أن يعلمه سبحانه كيفيه تحقق هذه الامنية، فلا معنى لتحير النبىّ ـصلى الله عليه و آله ـ أياماً طويلة او عشرين يوماً على مافى

رواية ابی‌داود و هو لايدرى كيف يحقق المسوولية الملقاة على عاتقه، فتارة يتوسل بهذا، و أخرى بذاك حتى يرشد الى الأسباب والوسائل التى تومن مقصوده، مع انه تعالى يقول فى حقه: ﴿**و كان فضل الله عليك عظيما**﴾.[۱۰۶] والمقصود من الفضل هو العلم بقرينة ما قبله ﴿**و علمك ما لم تكن تعلم**﴾.

ثانياً: قد اوردنا هذا القسم من الروايات حول تشريع الأذان فى كتابنا فى‌الفقه المقارن، و ناقشنا فى أسنادها، فلا نطيل بذكرها هنا مع انه قد وردت احاديث اخر فى مقابل تلك الأحاديث عن النبىّ الأكرم تدل على ان المشرع للأذان هو الله تعالى، و انه هبط به جبرئيل، و علمه رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ و هو علمه بلالاً، و لم يشارك فى تشريعه احد:

۱ـ روى الحاكم عن سفيان‌بن الليل قال: «لما كان الحسن‌بن على ما كان قدمت عليه المدينة قال: فقد ذكروا عنده الأذان فقال بعضنا: انما كان بدء الأذان برؤيا عبدالله‌بن زيد، فقال له الحسن‌بن على: ان شأن الأذان اعظم من ذلك، أذن جبرئيل فى السماء مثّنى، و علّمه رسول الله و أقام مرّة مرّة، فعلمه رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ».[۱۰۷]

۲ـ روى المتقى الهندى، عن هارون‌بن سعد، عن الشهيد زيدبن الامام على‌بن الحسين، عن آبائه عن علىّ: «أن رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ علم الأذان ليلة أسرى به و فرضت عليه الصلاة».[۱۰۸]

۳ـ روى الحلبى عن ابى‌العلاء قال: «قلت لمحمدبن الحنفية: انا لنتحدث ان بدء الأذان كان من رويا رآها رجل من الأنصار فى منامه.

قال: ففزع لذلك محمدبن الحنفية فزعاً شديداً و قال: عمدتم إلى ما هو الاصل فى شرايع الإسلام و معالم دينكم، فزعمتم انه كان من رويا رآها رجل من الأنصار فى منامه، يحتمل الصدق والكذب، و قد تكون أضغاث أحلام، قال: فقلت له: هذا الحديث قد استفاض فى الناس.

قال: هذا والله الباطل...».[۱۰۹]

٤ـ وروى المتقى الهندى ايضاً انه لمّا سرى برسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ الى السماء اوحى اليه بالأذان، فنزل به فعلمه جبرئيل.[١١٠]

الوجه الخامس:

قال الدكتور محمد سلام مدكور: «... و كثيراً ما كرر أنه بشر حتى لا يجعل لقوله و عمله العصمه فى كل تصرف و قول من عنده، فيوول أمره فى نظر الناس إلى ما آل إليه أمر عيسى من قبل، لكنه ـ صلوات الله عليهـ فيما وراء الرسالة كان إنساناً، فله العصمه فيما أرسل به للناس من قِبَل الله من وحى متلو و غير متلو، وله حكم الإنسان المجتهد فيما أفتى به من قول أو فعل غيرذلك...».[١١١]

و قال ايضاً: «و ما دام الرسول بشراً وله عقل ناضج و فكر سليم فانّه قادر على الإجتهاد، و من شأن المجتهد أن يصيب و يخطىء...».[١١٢]

و يلاحظ عليه:

أن قوله: ﴿**و كثيراً ما كرر أنه بشر حتى لا يجعل لقوله و عمله العصمة...**﴾، ففيه: أنه خلاف الواقع، و خلاف ما ورد فى الآيات والروايات و تاريخ الصحيح، إذ يستفاد منها أن الوثنيّين يعتقدون بأن النبى ـصلى الله عليه و آلهـ لا يجوز أن يكون بشراً، لأن البشر لا يسوغ له الإتصال بالغيب، و هو متعلق الوجود بالماده منغمر فى ظلماتها، و متلوث بقذارتها، ولذا قال الله تعالى حكايه عنهم: ﴿**و قالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام و يمشى فى الاسواق...**﴾.[١١٣] ولذا يتوسلون فى التوجه إلى الله بالملائكه، فيعبدونهم ليشفعوا لهم عندالله، و يقربوهم من الله زلفى، فالملائكة هم المقرّبون عندالله، المتصلون بالغيب، المتعينون للرساله لو كانت هناك رسالة، وليس للبشر شيء من ذلك. ولذا قال تعالى حكايه عنهم: ﴿**... لو لا انزل إليه ملك فيكون معه نذيراً أو يلقى إليه كنز أو يكون له جنّة يأكل منها...**﴾.[١١٤]

و من هنا يظهر معنى قولهم: ﴿**ما لهذا الرسول يأكل الطعام و يمشى فى الأسواق**﴾، و أن المراد أن الرسالة لا تتفق مع أكل الطعام والمشي فى الأسواق لإكتساب المعاش، فإنها إتصال

غيبي لا يجامع التعلقات الماديه، و ليست إلا من شؤون الماديه. ولذا قالوا في غير موضع على ما حكاه الله تعالى: ﴿**لو شاء الله لأنزل ملائكة**﴾.[١١٥]

و قال الله تعالى في الجواب عنهم: ﴿**قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلى أنما إلهكم إله واحد**﴾، أي إنما تميّزت عنكم بالوحي، ﴿**فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً و لا يشرك بعبادة ربه أحداً**﴾.[١١٦]

روى السيوطي عن إبن‌عباس انه قال: نزلت في المشركين الذين عبدوا مع الله إلهاً غيره، و ليست هذه في المؤمنين.[١١٧]

روى الطبرسي في الإحتجاج عن أبي‌محمد الحسن العسكرى(ع) أنه قال: قلت لأبي علي‌بن محمد(ع): هل كان رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ يناظر اليهود والمشركين إذا عاتبوه و يحاجهم؟ قال: بلى مراراً كثيرة. إن رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ كان قاعداً ذات يوم بمكه بفناء الكعبه إذ إجتمع جماعة من روساء قريش منهم الوليدبن المغيرة المخزومي، و أبو الختري إبن‌هشام، و أبوجهل، والعاص‌بن وائل السهمي، و عبدالله‌بن أبي‌أمية، إذ إبتدأ عبدالله‌بن أبي أمية المخزومي فقال: يا محمد لقد إدعيت دعوى عظيمة، و قلت مقالاً هائلاً، زعمت أنك رسول ربّ العالمين، و ما ينبغي لرب العالمين و خالق الخلق أجمعين أن يكون مثلك رسوله بشر مثلنا تأكل كما نأكل، و تشرب كما نشرب، و تمشي في الأسواق كما نمشي. فقال رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ اللّهم أنت السامع لكل صوت، و العالم بكل شيء، تعلم ما قاله عبادك، فأنزل الله (عزوجل) عليه: يا محمد: ﴿**و قالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام و يمشي في الأسواق**﴾ إلى قوله (عزوجل): ﴿**مسحوراً**﴾، ثم أنزل الله عليه: ﴿**قل إنما أنا بشر مثلكم**﴾، يعني آكل الطعام و أمشي في الأسواق ﴿**يُوحى إلى أنما إلهكم إله واحد**﴾، يعني قل لهم: أنا في البشريه مثلكم، ولكن ربّي خصني بالنبوة دونكم، كما يخص بعض البشر بالغنى والصحة والجمال دون بعض من البشر، فلا تنكروا أن يخصني أيضاً بالنبوة دونكم.[١١٨] والحديث طويل أخذت منه موضع الحاجه.

و مما ذكرنا يظهر الجواب من الروايات التى إستدل بها الدكتور محمد سلام مدكور على كون الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ مجتهداً، حيث قال: «يروى أن رجلاً دخل عليه ـصلى الله عليه و آلهـ يوما يرجف خوفاً، وهمّ بالوقوع على قدميه، فقال له الرسول ـ فيما رواه إبن‌ماجة فى باب الأطعمهـ رويدك يا هذا، إنما أنا بشر، أنا إبن إمرأة أعرابية كانت تأكل القديد.

وروى البخاري عن عمربن الخطاب أنه سمع النبى يقول: لا تطرونى كما أطرت النصارى إبن‌مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا: عبدالله و رسوله.»[۱۱۹]

و غيرها من الروايات.

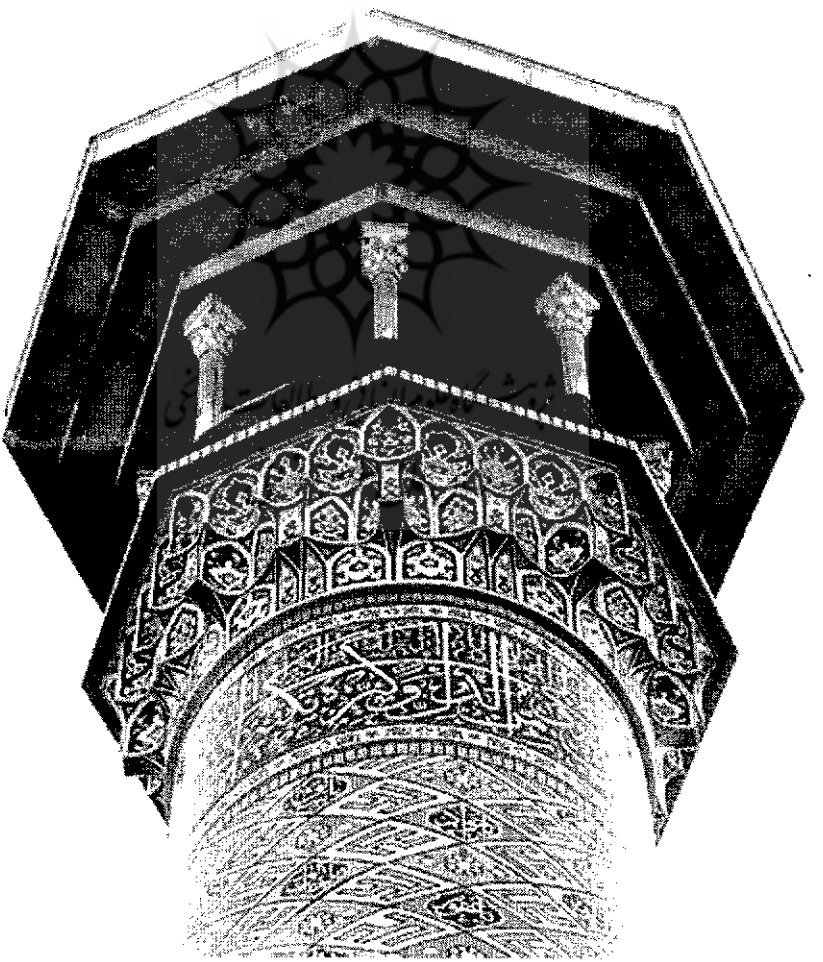

إذ هذه الروايات صدرت فى مقابل من توهم الربوبية والألوهية للنبيّ الأكرم ـصلى الله عليه و آلهـ أو كان هذا العمل بخصوصه من إختصاصيات الرب والإله، وهذا لا ينافى وجود خصوصيات للنبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ لا تكون لسائر الناس، و معذلك لا يكون إلهاً و ربّاً.

الوجه السادس:

قال الدكتور محمد سلام مدكور أيضاً: «و ما دام الرسول بشراً وله عقل ناضج و فكر سليم فانه قادر على الإجتهاد، و من شأن المجتهد أن يصيب و يخطىء.

و فى الصحيحين البخاري و مسلم عن أبى‌موسى الأشعري أنّه ـصلى الله عليه و آلهـ كان يقول: اللهم اغفرلى خطيئتى و جهلي، و ما أنت أعلم به منى. اللهم اغفر لى خطئي و عمدي و هزلى و جدّي، و كل ذلك عندي، اللهم اغفرلى ما قدمت و ما أخرت، و ما أسررت و ما أعلنت، أنت المقدم و أنت الموخّر، و أنت على كل شيء قدير».[١٢٠]

و يلاحظ عليه:

أن الأوحديين من الرجال ربما يواخذون بلحن خفي فى كلام، أو بتبطّؤ يسير فى حركه، أو بتفويت آن غيرمحسوس، أو إلتفات، أو غمض عين و نحو ذلك فيعد ذلك كله ذنباً منهم، وليس من الذنب بمعنى مخالفة المواد القانونية، دينية كانت أو دنيويه، و قد اشتهر بينهم: **﴿أنّ حسنات الأبرار سيّئات المقربين﴾**.

و كلما دق المسلك و لطف المقام ظهرت هنالك خفايا من الذنوب كانت قبل تحقق هذا الظرف مغفولاً عنها، لا يحس بها الإنسان المكلّف بالتكاليف، و لا يواخذ بها ولىّ المواخذة والمحاسبة.

و ينتهي ذلك ـ فيما يعطيه البحث الدقيق ـ إلى الأحكام الناشئة فى ظرفى الحب والبغض، فترى عين البغض ـ و خاصه فى حال الغضب ـ عامة الأعمال الحسنة سيئة مذمومة، و يرى المحب إذا تاه فى الغرام و إستغرق فى الوله أدنى غفله قلبيّه عن محبوبه ذنباً عظيماً، و إن إهتمّ

بعمل الجوارح بتمام أركانه، و ليس إلا أنه يرى أن قيمه أعماله فى سبيل الحبّ على قدر توجه نفسه، و إنجذاب قلبه إلى محبوبه، فإذا إنقطع عنه بغفلة قلبيّة فقد أعرض عن المحبوب، و إنقطع عن ذكره و أبطل طهارة قلبه بذلك.

حتى أنّ الإشتغال بضروريات الحياة من أكل و شرب و نحوهما يعدّ عنده من الاجرام والعصيان، نظراً إلى أن أصل الفعل و إن كان من الضروري الذي يضطرّ إليه الإنسان، لكن كل واحد من هذه الأفعال الإضطرارية من حيث أصله إختياري فىنفسه، والإشتغال به إشتغال بغير المحبوب، و إعراض عنه إختياراً، و هو من الذنب، ولذلك نرى أهل الوله والغرام، وكذا المحزون الكثيب و من فى عدد هؤلاء يستكفون عن الإشتغال بأكل أو شرب أو نحوهما.

و على نحو من هذا القبيل ينبغي أن يحمل ما ربما يروى عنه ـصلى الله عليه و آلهـ من قوله ـصلى الله عليه و آلهـ: «انّه ليغان على قلبي فأستغفر الله كل يوم سبعين مره»، و عليه يمكن أن يحمل أيضاً بوجه قوله تعالى: ﴿**واستغفر لذنبك و سبح بحمد ربك بالعشىّ والإبكار**﴾.[١٢١]

و قوله تعالى: ﴿**فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توّابا**﴾.[١٢٢]

و عليه يحمل أيضاً ما حكى عن عدة من أنبياء الكرام: كقول نوح: ﴿**رب اغفرلى و لوالدىّ و لمن دخل بيتى مؤمناً**﴾.[١٢٣] و قول إبراهيم: ﴿**ربنا اغفرلى ولوالدىّ و للمؤمنين يوم يقوم الحساب**﴾.[١٢٤] و قول موسى لنفسه و أخيه: ﴿**رب اغفرلى و لأخى و أدخلنا فى رحمتك**﴾[١٢٥] و ما حكى عن النبي الأكرم ـصلى الله عليه و آلهـ: ﴿**...سمعنا و أطعنا غفرانك ربنا و إليك المصير**﴾.[١٢٦]

و قال تعالى: ﴿**...أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذريه آدم و ممن حملنا مع نوح و من ذريه إبراهيم و إسرائيل و ممن هدينا واجتبينا إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجداً و بكياً، فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً، إلا من تاب و آمن و عمل صالحاً فأولئك يدخلون الجنه و لا يظلمون شيئاً**﴾.[١٢٧]

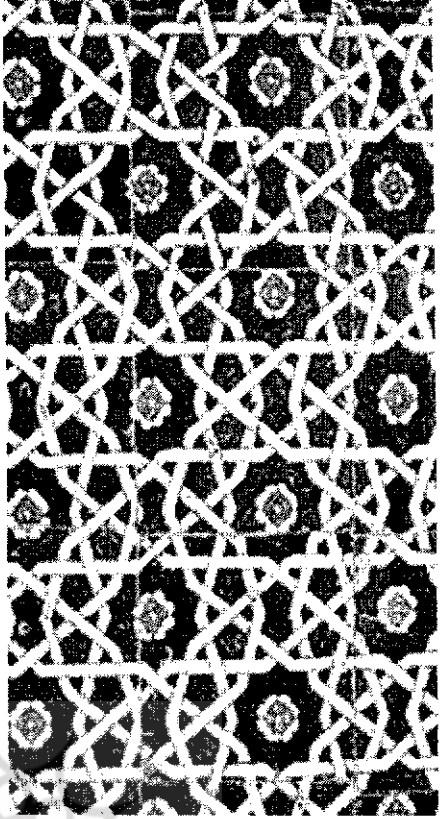

ان النبی ـ صلی الله علیه و آله ـ سفیرالله تعالی فی الناس و امینه علی خلقه و شهیده علیهم، و کیف یکون الشهید علی الناس من لا یعلم شیئاً من حالهم و لا یدری ماذا کان عملهم.

فذکر تعالی أدبهم العام فی حیاتهم أنهم یعشیون علی الخضوع عملاً، و علی الخشوع قلباً لله عز اسمه، فإن سجودهم عند ذکر آیات الله تعالی مثل الخضوع، و بکاؤهم و هو لرقه القلب و تذلل النفس آیه الخشوع، و هما معاً کنایه عن إستیلاء صفة العبودیة علی نفوسهم بحیث کلما ذکروا بآیه من آیات الله بان أثره فی ظاهرة، کما إستولت الصفة علی باطنهم، فهم علی أدبهم الإلهي، و هو سمة العبودیة إذا خلوا مع ربّهم، و إذا خلوا للناس فهم یعشیون علی أدب إلهي مع ربهم، و مع الناس جمیعاً.

و من الدلیل علی أن المراد به الأدب العام قوله تعالی فی الآیة الثانیه: ﴿**فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات**﴾، فان الصلاة ـ و هی التوجه إلی الله ـ هی حالهم مع ربهم، و إتباع الشهوات حالهم مع غیرهم من الناس، و حیث قویل أولئك بهؤلاء أفاد الکلام أن أدب الأنبیاء العام أن یواجهوا ربهم بسمه العبودیة، و أن یسیروا بین الناس بسمة العبودیة، أي تکون بنیه حیاتهم مبنیّة علی أساس أن لهم رباً یملکهم و یدبر أمرهم، منه بدؤهم، و إلیه مرجعهم، فهذا هو الأصل فی جمیع أحوالهم و أعمالهم.

الوجه السابع:

قال إبن حزم: «قد يقع من الأنبياء قصد الشيء يريدون به وجه الله فيوافق خلاف مراد الله تعالى، و انه تعالى لا يقرّهم على شيء من هذا أصلاً، و ربما عاتبهم على ذلك بالكلام، كما فعل مع نبينا في أمر زينب بنت حجش...».[١٢٨]

و يلاحظ عليه:

أما قوله: ﴿**قد يقع من الأنبياء قصد الشيء يريدون...**﴾، فقد أثبتنا خلافه بالأدله العقليه والنقليه.

و أما إستدلالة بقصة زينب بنت حجش فنقول: قال تعالى: ﴿**و إذ تقول للذى أنعم الله عليه و أنعمت عليك...**﴾.[١٢٩] فإنهم يقولون: نزلت هذه الآية عتاباً للنبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ في إضماره حب زينب بنت‌جحش، و كانت تحت زيدبن حارثة مولى رسول‌الله ـصلى الله عليه و آلهـ و كان ـصلى الله عليه و آلهـ دخل بيتها ففاجأته ريح رفعت الستار وإذا بها حاسرة، فأعجبه جمالها، و وقع حبها في قلبه الشريف. ولما علم الله بذلك كرهها في نفس زيد ليطلّقها، و يتزوّجها النبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ فلما جاء زيد ليطلّقها، قال له النبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ: أمسك عليك زوجك، قال ذلك وهو يحب أن تكون قد بانت منه لينكحها، فأظهر الله ما كان يخفيه النبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ في قلبه الشريف... .[١٢٩]

هذا تفسير العامة لهذه الآية، وهذا إمتهان للرسول ـصلى الله عليه و آلهـ و طعن في شخصه الكريم بنسبه أمر يليق إليه، وهو رغبته في زوجة ربيبه، والنظر إليها بشهوة.

و بسبب هذه التفاسير تهجّم المستشرقون على النبيّ الأكرم ـصلى الله عليه و آلهـ بأنّه ـصلى الله عليه و آلهـ كان مائلاً إلى الشهوات الجنسيه ميلاً شديداً ـ نعوذ بالله تعاليـ و ألفّوا في ذلك تأليفات كثيرة، لتشويه سيرة رسول الله ـصلى الله عليه و آلهـ الذي هو الموسّس لدين الإسلام... .

والصحيح ـوفق مذهب أهل‌البيت(ع)ـ أن هذه الآيات نزلت لمحق عادة جاهلية، كانت العرب لا تجيز التزويج بأزواج الأدعياء قياساً على أزواج الأبناء، الحقيقيّين، فكانت مكافحة

هذه السنة الجاهلية بحاجة إلى تضحية ممن يعرض بنفسه للشناعة الراهنة و يتحملها، و من ثم تحملها الرسول ـصلى الله عليه و آلهـ بنفسه كسراً لشوكتها.

فأوحى الله إليه أنّ زيداً سوف يطلق زوجته، ولابدّ أن تتزوجها أنت محقاً لشريعة جاهلية. فلما أن وقع بين زيد و زوجته زينب تشاجر و كراهيّة، و أراد طلاقها نصحه النبي ـصلى الله عليه و آلهـ و قال له: ﴿**أمسك عليك زوجك واتق الله**﴾ و هي وظيفه دينية إصلاحاً بين الزوجين مهما أمكن.

و قوله تعالى: ﴿**و تخفى فى نفسك ما الله مبديه**﴾، أي كنت تعلم أنّ من وراء الستر أمر على شرف الوقوع، و أنه سيطلّقها و تتزوّجها أنت كما أخبر الله تعالى، ﴿**و تخشى الناس**﴾ خوفاً من تعبيرهم إيّاك ﴿**والله أحق أن تخشاه**﴾ أي أحق أن ترعاه فى تطبيق شريعته و مكافحة شرائع جاهلية. و بقية الآية ظاهرة.(١٣٠)

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

پی‌نوشت‌ها:

۱. *الوجیز فی اصول التشریع الاسلامی*، بحث حول حجیة السنة.

۲. *المستصفی للغزالی*، ج ۲، ص ۳۵۰.

۳. *ارشاد الفحول*، ص ۲۵۰.

٤. *الاجتهاد*، ص ۹۹.

٥. *الاحکام فی اصول الاحکام للآمدی*، بیروت، دار الکتب العلمیه، بیروت، ج ٤، ص ۲۱۸.

٦. *مختصر المنتهی*، ج ۲، ص ۲۸۹.

۷. *جمع الجوامع*، ج ۲، ص ۳۷۹.

۸. *التحریر و شرحه*، ج ٤، ص ۱۷۹.

۹. *مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد*، ج ۲، ص ۲۹۱؛ *الاحکام للآمدی*، ج ٤، ص ۱٦٥؛ *التحریر*، ص ٥۲٥؛ *تیسیر التحریر*، ج ٤، ص ۱۸۳ وما بعدها؛ *التقریر والتحبیر*، ج ۳، ص ۲۹٥؛ *مسلم الثبوت*، ج ۲، ص ۳٦۱؛ *أصول السرخسی*، ج ۲، ص ۹۱؛ *شرح الأسنوی*، ج ۳، ص ۱۹٤؛ *کشف الأسرار شرح اصول البزدوی*، ج ۳، ص ۹۲٥.

۱۰. *المسودة لابن تیمیة*، ص ٥۰۷.

۱۱. *الاحکام فی أصول الأحکام لابن حزم*، ج ٥، ص ٦۹۸ و مابعدها؛ سورة یونس (۱۰) الآیة ۱٥.

۱۲. *إرشاد الفحول*، ص ۲٥٥.

۱۳. *کشف الأسرار للبخاری شرح أصول البزدوی*، ج ۳، ص ۹۲٥؛ *فواتح الرحموت*، ج ۲، ص ۳٦٦.

۱٤. *شرح الأسنوی*، ج ۳، ص ۱۹۲_۱۹٤؛ *الأحکام للآمدی*، ج ٤، ص ۱٦٥؛ *تیسیر التحریر*، ج ٤، ص ۱۸٥؛ *التقریر والتحبیر*، ج ۳، ص ۲۹٦.

۱٥. *شرح الأسنوی مع شرح البدخشی علی المنهاج*، ج ۳، ص ۱۹٤.

۱٦. المصدر السابق.

۱۷. *ارشاد الفحول*، ص ۲٥٥؛ *شرح الأسنوی والبدخشی علی المنهاج*، ج ۳، ص ۱۹۳_۱۹٤؛ *تیسیر التحریر*، ج ٤، ص ۱۸٤_۱۸٥؛ *التقریر والتحبیر*، ج ۳، ص ۲۹٦.

۱۸. *إجتهاد الرسول ـصلی الله علیه و آله ـ للعمری*، ص ٤۳.

۱۹. *تیسیر التحریر*، ص ٤، ص ۱۸٥؛ *التقریر والتحبیر*، ج ۳، ص ۲۹٦؛ *کشف الأسرار للبخاری شرح أصول البزدوی*، ج ۳، ص ۹۲٥ و مابعدها؛ *مسلم الثبوت*، ج ۲، ص ۳٦٦.

۲۰. *التحریر*، ص ٥۲٥.

۲۱. *أصول السرخسی*، ج ۲، ص ۹۱.

٢٢. *مسلم الثبوت*، ج ٢، ص ٣٦٦.

٢٣. *فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت*، ج ٢، ص ٣٦٦.

٢٤. *المستصفى*، ج ٢، ص ٣٥٥ و ما بعدها.

٢٥. *المنخول*، ص ٤٦٨.

٢٦. *إرشاد الفحول*، ص ٢٥٦.

٢٧. *الأحكام فى أصول الاحكام*، ج ٤، ص ٣٩٨، المسألة الأولى.

٢٨. *المصدر السابق*، ج ٤، ص ٤٤٠، المسألة الحادية عشر.

٢٩. *الاجتهاد و مدى حاجتنا إليه فى هذا العصر*.

٣٠. *تفسير المنار*، ج ١٠، ص ٤٦٥_٤٦٦.

٣١. *شرح إبن ابى الحديد*، ج ١٧، ص ١٧٦.

٣٢. *نظام الحكم فى الإسلام*، *للدكتور محمد فاروق النبهان*، ص ٣٥٦_٣٥٨، نقلاً عن *أصول التشريع الإسلامي*، ص ٨٦_٨٨.

٣٣. *نظام الحكم فى الإسلام*، *للدكتور محمد فاروق النبهان*، الكويت، ص ٤٢٠_٤٢١.

٣٤. *مجله العربى الكويتيه*، العدد ١٦٠، ص ٢٣.

٣٥. *مناهج الإجتهاد فى الإسلام*، ص ٣٥٤_٣٥٥.

٣٦. *نفس المصدر*، ص ٣٥٠.

٣٧. *إجتهاد الرسول*، ص ٨٣.

٣٨. *الاجتهاد فى الاحكام الشرعية*، ص ٣٦.

٣٩. *التقرير والتحبير شرح التحرير*، ج ٣، ص ٣٠٠.

٤٠. *انظر الأحكام فى اصول الأحكام للآمدى*، ج ٤، ص ٢١٦.

٤١. *انظر التحرير للكمال بن الهمام*، ص ٥٢٧.

٤٢. *اجتهاد الرسول*، ص ١٢٤، نقلاً عنه.

٤٣. *الاحكام فى اصول الاحكام*، ج ٤، ص ٢٩٠_٢٩٧.

٤٤. سورة النجم (٥٣) الآية ٣ و ٤.

٤٥. سورة يونس (١٠) الآية ١٥.

٤٦. *التفسير الكبير*، ج ١٧، ص ٥٦.

٤٧. سورة الأنعام (٦) الآية ٥٠.

٤٨. سورة الأنعام (٦) الآية ٥٦.

٤٩. سورة الأعراف (٧) الآية ٢٠٣.

٤٩. سورة الأعراف (٧) الآية ٢٠٣.

٥٠. سورة الاحقاف (٤٦) الآية ٩.

٥١. سورة الأنعام (٦) الآية ٥٠.

٥٢. *التفسير الكبير*، ج ١٢، ص ٢٣١.

٥٣. سورة الحاقة (٦٩) الآية ٤٦.

٥٤. سورة الأنبياء (٢١) الآية ٤٥.

٥٥. *تهافت القرائة المعاصرة*، ص ٤٦٢.

٥٨. لاحظ سورة النور (٢٤) الآيات ٦_٩.

٥٩. رواه ابوداود فى المراسيل، والنسائي من مرسل زيدبن أسلم، و وصله الحاكم فى المستدرك والطبرانى فى الصغير بذكر أبى‌سعيد.

٦٠. *تهافت القرائة المعاصرة*، للمحامي منير محمدطاهر الشواف، ص ٤٦٣.

٦١. *إرشاد الفحول*، ج ٢، ص ٧٣٠.

٦٢. *سنن ابن‌ماجة*، ج ١، ص ٣٧.

٦٣. سورة الجن (٧٢) الآية ٢٦_٢٨.

٦٤. *تهافت القرائة المعاصرة*، ص ٤٦٤.

٦٥. نفس المصدر.

٦٦. سورة النساء (٤) الآية ١٤.

٦٧. سورة آل عمران (٣) الآية ٧.

٦٨. سورة الجن (٧٢) الآية ٢٦.

٦٩. سورة النساء (٤) الآية ٤١.

٧٠. سورة ق (٥٠) الآيه ٢١.

٧١. سورة النحل (١٦) الآية ٨٩.

٧٢. *صحيح مسلم*، ج ٧، ص ١٣٠.

٧٣. *صحيح الترمذي*، بيروت، دار احياء التراث العربى، ج ٥، ص ٣٥١.

٧٤. *مسند احمد*، ج ٢، ص ٣٤٠، رقم الحديث ٨٤٦٢.

٧٥. *مسند احمد*، ج ٢، ص ١٦٢.

٧٦. *الدر المنثور للسيوطي*، ج ٦، ص ١٢٢.

٧٧. *الدر المنثور للسيوطى*، ج ٧، ص ٦٤٣.

٧٨. سورة النساء (٤) الآية ١٠٥.

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

٧٩. *الميزان*، ج ٥، ص ٧١.

٨٠. *التفسير الكبير*، ذيل الآية الكريمة.

٨١. سورة الانفال (٨) الايات ٦٧_٦٨.

٨٢. *تاريخ الخميس*، ج ١، ص ٣٩٣؛ *المستصفى للغزالي*، ج ٢، ص ٣٥٦؛ *تاريخ الطبري*، ج ١، ص ١٦٩؛ *السيرة الحلبية*، ج ٢، ص ١٩٠؛ *كنزالعمال*، ج ٥، ص ٢٦٥؛ *الكامل*، ج ٢، ص ١٣٦؛ *مغازي الواقدي*، ج ١، ص ١٠٧ و...

٨٣. *صحيح مسلم*، ج ٥، ص ١٥٦؛ *مسند أحمد*، ج ١، ص ٣٠؛ *المستدرك على الصحيحين*، ج ٢، ص ٣٢٩.

٨٤. الاجتهاد.

٨٥. *تاريخ الخميس*، ج ١، ص ٣٩٣، عن فتح الباري، عن الترمذي والنسائي وابن‌حيان والحاكم بإسناد صحيح؛ *والبداية والنهاية*، ج ٣، ص ٢٩٨؛ و *طبقات ابن‌سعد*، ج ٢، ص ١٤، قسم ١؛ و *مصنف عبدالرزاق*، ج ٥، ص ٢١٠.

٨٦. *راجع الكامل لابن الأثير*، ج ٢، ص ١٣٦ و...

٨٧. *مغازى الواقدي*، ج ١، ص ١٠٧_١٠٨.

٨٨. سورة النجم (٥٣) الآيات ٣_٤.

٨٩. سورة النساء (٤) الآية ٥٩.

٩٠. *مشكل الآثار*، ج ٤، ص ٢٩٢_٢٩٣.

٩١. *تاريخ الطبرى*، ج ٢، ص ١٧١؛ *الثقات*، ج ١، ص ١٦٩.

٩٢. *تهافت القرائة المعاصرة*، ص ٤٦٥.

٩٣. سورة الانبياء (٢١) الآية ٤٥.

٩٤. سورة النجم (٥٢) الآيات ٣_٤.

٩٥. *تهافت القرائة المعاصرة*، للمحامي الشواف، ص ٤٦٢.

٩٦. سورة الحشر (٥٩) الآية ٧.

٩٧. سورة الأحزاب (٣٣) الآية ٢١.

٩٨. سورة يونس (١٠) الآية ١٥.

٩٩. سورة الأعراف (٧) الآية ٢٠٣.

١٠٠. *تهافت القرائة المعاصرة*، ص ٣٦٣.

١٠١. *نفس المصدر*، ص ٤٦٥.

١٠٢. سورة آل عمران (٣) الآية ١٥٩.

١٠٣. *اجتهاد الرسول*، ص ٥٥.

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

١٠٤. *الدّر المنثور*، ج ٢، ص ٣٥٩.

١٠٥. *فتح الباري*، ج ٢، ص ٧٧ـ٨٢.

١٠٦. سورة النساء (٤) الآية ١١٣.

١٠٧. *المستدرك على الصحيحين*، ج ٣، ص ١٧١، كتاب معرفة الصحابة.

١٠٨. *كنزالعمال*، ج ٦، ص ٢٧٧.

١٠٩. *السيرة الحلبية*، ج ٢، ص ٢٩٧.

١١٠. *كنزالعمال*، ج ٨، ص ٣٢٩، برقم ٢٣١٣٨ فصل في الأذان.

١١١. *مناهج الاجتهاد في الاسلام* للمذكور.

١١٢. *نفس المصدر*.

١١٣. سورة الفرقان (٢٥) الآية ٧.

١١٤. سورة الفرقان (٢٥) الآيات ٧ـ٨.

١١٥. سورة المؤمنون (٢٣)، الآية ٢٤.

١١٦. سورة الكهف (١٨)، الآية ١١٠.

١١٧. *الدر المنثور*، ج ٥، ص ٤٦٩.

١١٨. *الإحتجاج*، ص ٢٩، إحتجاج النبيّ ـصلى الله عليه و آلهـ على جماعة من المشركين.

١١٩. *راجع كتاب منهاج الإجتهاد في الإسلام*، ص ٣٤٨.

١٢٠. *منهاج الإجتهاد في الإسلام*، ص ٣٤٩ نقلاً عن *شرح الشفا*، ج ٤، ص ٢٦٥ فما بعدها.

١٢١. سورة الفاطر (٣٥) الآية ٥٥.

١٢٢. سورة النصر (١١٠) الآية ٣.

١٢٣. سورة نوح (٧١) الآية ٢٨.

١٢٤. سورة ابراهيم (١٤) الآية ٤١.

١٢٥. سورة الاعراف (٧) الآية ١٥١.

١٢٦. سورة البقرة (٢) الآية ٢٨٥.

١٢٧. سورة مريم (١٩) الآيات ٥٨ـ٦٠.

١٢٨. *الفصل في الملل والأهواء*، ج ٤، ص ٢.

١٢٩. سورة الأحزاب (٣٣) الآيات ٣٧ـ٣٨.

١٣٠. جامع البيان للطبري، ج ٢٢، ص ١٠.

١٣١. *راجع تفسير مجمع البيان*، ج ٨، ص ٣٦٠؛ *تفسير الصافي*، ج ٢، ص ٣٥٥.

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی